الأمم المتحدة

A/HRC/49/44

الجمعية العامة

Distr.: General
3 June 2022
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير – 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حقوق الأشـــخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن

تقرير المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، أحمد شهيد*

موجز

في هذا التقرير، يرسم المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، أحمد شهيد، خريطة التجارب المختلفة التي يخوضـــها الأشـــخاص المنتمون إلى أقليات دينية أو عقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن. ويستكشف الاحتياجات ومواطن الضعف المحددة التي تعاني منها الأقليات أثناء النزاعات، ويبحث أسباب نشـوء مواطن الضـعف هذه وكيفية نشـوئها من خلال التحليل السـياقي. وفي الأدلة التي جُمعت من أجل التقرير، تحيط تساؤلات بالروايات التي تبالغ في تقدير العلاقة بين الدين والنزاع ولا تعترف بتعددية العوامل (السياسية والاجتماعية والاقتصادية) التي تسهم في العنف وانعدام الأمن، مما يلقي بظلاله على آفاق بناء السلام ويقوضها. ويطرح المقرر الخاص كذلك تساؤلات بشأن المصطلحات الثنائية الخطابية السائدة التي تصـور الدين بأنه مصـدر للعنف أو لبناء السـلام[1]. ويقدم أخيراً توصـيات لحماية وتعزيز حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية أثناء الأزمات وإرساء الأساس لجهود بناء السلام الشاملة.

* تأخر تقديم هذا التقرير عن موعده لتضـمينه أحدث المعلومات. ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لروز رتشـر، وكريسـتين ريان، وجينيفر تريدجيل، وماتيلد رينو، وبن غرينكير على البحوث الممتازة التي أجروها من أجل هذا التقرير. ويعرب أيضـــاً عن امتنانه لداميانوس سيريفيديس في مفوضـية الأمم المتحدة السـامية لحقوق الإنسـان على مسـاهماته. كما يشـكر باحثيه المبتدئين وزملائه الباحثين على مساهماتهم.

(1) https://www.thebritishacademy.ac.uk/documents/325/Role-of-religion-in-conflict-peacebuilding_.0_0.pdf

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- أدى النزاع والعنف وانعدام الأمن إلى دفع النزوح القسري إلى مستويات تاريخية في العقد الماضي، مما أثر على 82,4 مليون شخص في جميع أنحاء العالم في عام 2020[2]. وتزداد الأزمات الإنسانية تعقيداً ومدة، وباتت تستمر لأكثر من تسع سنوات في المتوسط[3]، حيث تهدد جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بزيادة تضخيم الهشاشة في جميع أنحاء العالم. وفي السنوات الأخيرة، أثر تزايد حالات النزاع[4] وانعدام الأمن[5] على المجتمعات المحلية من كل دين أو نظام معتقدي، مما أدى إلى تقويض تمتعه بحقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك حرية الدين أو المعتقد. ولعدد من هذه الأزمات والنزاعات بُعد ديني يشمل أحياناً أتباع أديان مختلفة أو خصوماً من داخل التقليد الديني نفسه. بيد أن من الضروري عدم المبالغة دون داع في تقدير دور الدين في النزاع أو صنع السلام مع استبعاد العوامل والدوافع الأخرى ذات الصلة[6]. فكثيراً ما يكون هذا النهج مخلاً ويخفي التعقيدات التي تؤثر على حياة الشعوب المتضررة من النزاعات والأزمات، بما في ذلك أفراد الأقليات الدينية أو العقائدية.

2- ويتخذ البعض الدين أداة للتعبئة، أو لترشيد العنف، أو مصدراً للقيم التي تستند إليها جهود المصالحة وبناء السلام. وقد يُتخذ الدين أو المعتقد أيضاً مؤشراً على الهوية يتقاطع عادة مع محددات الهوية الأخرى، مثل الأصل الإثني ونوع الجنس والعرق والانتماء السياسي، لاستهداف مجتمعات الأقليات بالعداء والتمييز والعنف أثناء الأزمات، مما قد يجبرها على الفرار. وقد يكون العنف ضد الأشخاص أو الممتلكات، بما في ذلك الأماكن الدينية، متقطعاً أو منهجياً، وقد يرقى إلى مصاف الجرائم الفظيعة. وقد تستهدف الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية الأقليات لأنها تقع في منطقة استراتيجية، في محاولة لطردها أو القضاء عليها. وفي بعض الحالات، قد تُجنّد الجماعات المسلحة من مجتمع الأقليات لدفع جدول أعمال معين لأنها تشعر بأنها محرومة من حقوقها أو ضعيفة، وقد تكون بالتالي طرفا في النزاع. ويهدد الجناة، بارتكابهم الإبادة الجماعية، وجود المجتمع المحلي ذاته. بيد أن الأقليات الدينية أو العقائدية، على النطاق الأوسع، قد تتأثر إلى جانب الأقليات الأخرى بسبب النزاع الدائر أو انعدام الأمن، وليس بسبب هويتها الدينية.

3- وثمة نقاش ناشئ بشأن العلاقة بين حرية الدين أو المعتقد والأمن داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما في ذلك اجتماع صيغة آريا الذي عقده مجلس الأمن في عام 2019، بشأن تعزيز سلامة وأمن الأقليات الدينية في النزاعات المسلحة. وينبغي لواضعي السياسات تجنب التعميمات الواسعة النطاق بشأن دور الإيمان في الإسهام في النزاع أو منعه، وعدم افتراض وجود علاقات سببية بين انتهاكات حرية الدين أو المعتقد والنزاع العنيف[7]. ومع ذلك، ينبغي لواضعي السياسات أن يشعروا بالقلق إزاء ما ينجم عن النزاع من آثار ثقيلة على الأقليات الدينية أو العقائدية، بما في ذلك الأماكن التي يُستهدفون فيها مباشرة، وذلك على الأقل جزئياً بسبب هويتهم.

(2) https://www.unhcr.org/flagship-reports/globaltrends/.

(3) https://ec.europa.eu/jrc/en/news/humanitarian-crises-around-world-are-becoming-longer-and-more-complex.

(4) النزاعات المسلحة غير الدولية والنزاعات المسلحة الدولية على حد سواء، على النحو المحدد عموما في القانون الدولي. انظر، على سبيل المثال، https://www.icrc.org/en/doc/assets/files/other/opinion-paper-armed-conflict.pdf.

(5) انظر https://www2.ohchr.org/english/ohchrreport2012/web_en/allegati/7_Violence.pdf, p. 64.

(6) https://www.thebritishacademy.ac.uk/documents/325/Role-of-religion-in-conflict-peacebuilding_0_0.pdf.

(7) https://www.stimson.org/2021/violence-based-on-religion-or-belief-taking-action-at-the-united-nations/.

4- كما أن عدم التسامح الذي يبديه أحد المجتمعات الدينية أو العقائدية يضر بالمجتمع بأسره ويقوض القيمتين العالمتين المتمثلتين في المساواة والكرامة الإنسانية. ويتضمن هذا التقرير تحليلاً قائماً على الأدلة لإثراء الجهود السياساتية والعملية، إلى جانب توصيات للنهوض بنهج قائم على حقوق الإنسان يحمي ويعزز على نحو أفضل حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية ويضع الأساس لعمليات انتقال شاملة من النزاع وانعدام الأمن إلى السلام. وقد اعتمد المقرر الخاص، اتساقاً مع ولايته، عدسة جنسانية في تحديد التجاوزات المرتكبة على أساس نوع الجنس وفي تقديم التوصيات.

ثانياً- أنشطة المقرر الخاص

5- عقد المقرر الخاص ندوة لمدة يومين لاستكشاف ظروف انعدام الأمن المتزايد التي تعاني منها الطوائف البهائية في أربع دول. وكان من بين المشاركين فيها ممثلون عن الطائفة البهائية والمجتمع المدني والحكومات والمنظمات الدولية وخبراء الأمم المتحدة. وتتضمن الوثيقة الختامية للندوة توصيات المقرر الخاص الموجهة لمختلف أصحاب المصلحة[8].

6- وتعاون المقرر الخاص مع المجتمع المدني في مشاورة بين الخبراء استغرقت يومين لدراسة الاتجاهات القائمة في مكافحة معاداة السامية، بما في ذلك التطورات الإيجابية والتحديات المستمرة التي تواجهها الطوائف اليهودية[9]. وسيواصل عمله مع مختلف أصحاب المصلحة للنهوض بتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير الذي سيقدمه إلى الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة[10].

7- وقد شارك المقرر الخاص في أعمال متابعة تقريره لعام 2021 عن مكافحة كراهية الإسلام والكراهية تجاه المسلمين[11]، بما في ذلك المشاركة في المشاورات التي أجرتها اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب بشأن توصيتها العامة المنقحة رقم 5 المتعلقة بالسياسات بشأن منع ومكافحة العنصرية والتمييز تجاه المسلمين[12].

8- وعمل المقرر الخاص مع الدول الأعضاء، والمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وعدد من منظمات المجتمع المدني للنهوض بالتوصيات الواردة في تقاريره.

9- ويواصل المقرر الخاص، من خلال المشاركة مع المجتمع المدني، رصد عدد من الحالات التي أثارت قلقاً بالغاً في تقاريره ورسائله، والتي لم تُقبل فيها طلبات القيام بزيارة قطرية.

10- وسيدرس المقرر الخاص، في تقريره إلى الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر 2022، العقبات التي تواجهها الشعوب الأصلية في ممارسة حقها في حرية الدين أو المعتقد وفي التمتع به.

(8) https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-03/Annex-Bahai-minorities.docx.

(9) https://www.jbi-humanrights.org/JBI%20SR%20FORB%20Antisemitism%20Consultation.pdf.

(10) A/74/358.

(11) A/HRC/46/30.

(12) https://www.coe.int/en/web/european-commission-against-racism-and-intolerance/recommendation-no.5.

ثالثاً- المنهجية

11- إثراءً لهذا التقرير، عقد المقرر الخاص 37 مشاورة و16 اجتماعاً ثنائياً عبر الإنترنت خلال الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وكانون الثاني/يناير 2022، مع أصحاب المصلحة من جميع المناطق الجغرافية الخمس. وكان من بين المشاركين ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان، ومدافعون عن حقوق الإنسان، وزعماء دينيون ومؤثرون، وواضعو سياسات، وأكاديميون، ومحامون، وممثلون لمكاتب الأمم المتحدة، ومسؤولون من منظمات دولية وحكومية دولية أخرى. واستجابة لدعوته إلى تقديم المعلومات، تلقى واستعرض 64 طلباً من الدول والمجتمع المدني والأفراد[13]. وأعرب عن امتنانه العميق لجميع من تبرعوا بوقتهم وطرحوا رؤاهم.

12- ولدى إعداد هذا التقرير، تمثل أحد التحديات المنهجية الحاسمة في الافتقار المعترف به على نطاق واسع إلى بيانات شاملة أو مصنفة تسجل تجارب الأقليات الدينية أو العقائدية خلال حالات النزاع أو انعدام الأمن على الصعيد العالمي، كما أكد ذلك أيضاً المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات[14]. وقد أشار الباحثون ومراقبو حقوق الإنسان إلى المخاطر الأمنية باعتبارها تحدياً رئيسياً يعترض جمع البيانات في مناطق النزاع، إلى جانب إحجام الأقليات عن المشاركة خوفا مما قد يترتب عليها من تداعيات. وعلاوة على ذلك، قد يتغاضى الباحثون عن الهوية الدينية أو قد يتحيزون عند جمع المعلومات الديمغرافية. ولا يسعى المقرر الخاص في هذا التقرير إلى تحليل كل حالة من حالات النزاع أو انعدام الأمن التي تنطوي على أقليات دينية أو عقائدية، بل إلى عرض المواضيع الرئيسية لتجاربها وتقديم أمثلة توضيحية مستمدة من المجتمعات المحلية المتضررة.

رابعاً- الإطار القانوني

13- إن الحق في حرية الدين أو المعتقد، المكرس في المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والموضح بإسهاب في الإعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد لعام 1981، يحمي حق الأشخاص المؤمنين بجميع الأديان وغير المؤمنين بأي منها في اعتناق دين أو معتقد يختارونه والمجاهرة به، بشكل فردي أو جماعي مع آخرين، في الأماكن العامة أو الخاصة[15]. ولا يحق للأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عقائدية التمتع بجميع الحقوق المنصوص عليها في العهد وغيره من صكوك حقوق الإنسان بوصفهم أفراداً فحسب، بل يحق لهم أيضاً التمتع بحقوق جماعية معينة بوصفهم أقلية بموجب المادة 27 من العهد والمادة 2 من الإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، تشمل حقهم في "المجاهرة بدينهم وإقامة شعائره". ويجب على الدول الأطراف، أثناء النزاع أو في وقت السلم على حد سواء، أن تحمي وجود الأقليات الدينية أو العقائدية وهويتها وحقها في المساواة وعدم التمييز، وأن تكفل حقها في المشاركة بفعالية في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة، وكذلك في القرارات التي تمسها[16]. وبما أن حقوق الإنسان مترابطة وغير قابلة للتجزئة وغير قابلة للتصرف، فإن حرية الدين أو المعتقد متشابكة مع المبادئ الأساسية للمساواة

(13) هذه المعلومات المقدمة متاحة على صفحة المقرر الخاص على شبكة الإنترنت، باستثناء تلك التي طلب مقدم الطلب السرية بشأنها.

(14) A/71/254، الفقرة 16.

(15) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 22(2001)، الفقرتان 1 و2.

(16) انظر مثلاً المواد 1-4 من الإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، والمادة 30 من اتفاقية حقوق الطفل. انظر أيضاً http://www.ohchr.org/Documents/Publications/MinorityRights_en.pdf.

وعدم التمييز وعدم الإكراه ومتداخلة مع الحقوق الأخرى، بما فيها الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والحق في التعليم. بيد أن هذا التقرير يوثق العديد مما يتعارض مع تلك الالتزامات من حالات التمييز والعنف المثيرة للقلق المرتكبة ضد الأقليات الدينية أو العقائدية.

14- ويذكّر المقرر الخاص بأن حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية لا تتوقف على الاعتراف الحكومي أو اللاهوتي بصفة الأقلية أو بأي صفة أخرى[17]. فهذه الأقليات تتمتع بحقوق جماعية بغض النظر عما إذا كانت الدولة تعترف بالأقليات أم لا. ومع ذلك، يوجد في الممارسة العملية القليل من الاتساق في فهم من يشكل "أقلية" في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو ما يشكل حجر عثرة أمام إعمال حقوقها[18]. ويستخدم المقرر الخاص لأغراض هذا التقرير التعريف العملي للأقلية الذي وضعه المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات في تقريره إلى الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة[19].

15- والقانون الدولي لحقوق الإنسان واجب التطبيق على الدوام، سواء في حالات النزاع المسلح حيث ينطبق القانون الدولي الإنساني أيضاً، أو في الحالات التي تقل عن تلك العتبة، بما فيها انعدام الأمن وأوقات السلم[20]. ومع ذلك، فبينما لا يمكن للدول أبداً أن تقيد الحق في اعتناق دين أو معتقد أو اعتماده، فيجوز لها أن تحد من الحق في المجاهرة بحرية الدين أو المعتقد في حالات نادرة للغاية، كما هو محدد في المادة 18(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك حيثما ينص القانون على ذلك ويكون ذلك ضرورياً لحماية النظام العام والسلامة العامة، شريطة أن يستوفي هذا التقييد اختبارات القانونية والشرعية والتناسب، وأن يكون غير تمييزي في القصد أو الأثر.[21] وإذ يذكّر المقرر الخاص بأن انتهاك حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية قد يشكل جريمة فظيعة، فإنه يلاحظ أن استهداف إحدى المجموعات على أساس هويتها الدينية يمكن أن يشكل عنصراً من عناصر الجريمة، وأن الاعتداء المتعمد على المواقع الدينية أثناء النزاع قد يشكل انتهاكاً للقانون الجنائي الدولي[22]، والقانون الدولي الإنساني[23]، إلا في ظروف محدودة للغاية[24].

خامساً- الاستنتاجات الرئيسية

ألف- استغلال الهويات الدينية أو العقائدية

16 يؤكد العديد من محللي النزاعات والمدافعين عن حقوق الإنسان والطوائف الدينية أن الجهات الفاعلة غالباً ما تستغل الهويات الدينية لتعزيز أجنداتها أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن، حتى عندما لا يكون الدين أحد العوامل. ففي حين أن التوترات الإثنية – الدينية ليست سمة أساسية للنزاع في نيجيريا، على سبيل المثال، تستغل مجموعات مختلفة هذه التوترات لأغراض سياسية أو لتعبئة الناس تأييداً لقضيتها[25]. ويحذر بعض المحاورين من المبالغة في التأكيد على دور الدين أثناء الأزمات، لأنه قد يثبت أنه مثير

(17) A/HRC/22/51، الفقرة 19، وA/75/385، الفقرة 11.

(18) A/74/160، الفقرة 21.

(19) A/74/160، الفقرة 53.

(20) A/HRC/28/66،الفقرتان 56–57، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 64.

(21) انظر أيضاً A/73/362، الفقرة 51.

(22) نظام روما لأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادتان 6 و7(1)(ح)، والمادة 8(2)(ب)'6'.

(23) البروتوكولان الإضافيان لاتفاقيات جنيف لعام 1949، البروتوكول الأول، المادتان 53 و85(4)(د)، والبروتوكول الثاني، المادة 16.

(24) أي عند تحويل الأماكن الدينية إلى أهداف عسكرية.

(25) A/HRC/28/64/Add.2، الفقرات 26–31.

للانقسام وتحويل الانتباه من الناحية الاستراتيجية[26]. ففي أفغانستان، أعربت المجتمعات المحلية المتضررة من النزاع عن قلقها من أن طالبان ستشدد على الاختلافات الدينية لتقسيم المجتمعات المحلية وتقويض آفاق المقاومة الموحدة.

17- ويلاحظ المقرر الخاص قدرة خطاب الكراهية على زيادة الواقع سوءاً أو خلق وقائع مؤذية للأقليات في البيئات الهشة[27]. ففي الهند، يترتب على انتشار عبارات الإهانة المهينة ضد المسيحيين والمسلمين، مثل "مغيري الدين من أجل أكياس الأرز"[28] ونظريات المؤامرة القائلة بأن الرجال المسلمين يتزوجون من نساء هندوسيات لحملهن على اعتناق الإسلام ("جهاد الحب")[29]، تعزيز بيئة لا يُكتفى فيها بالتسامح مع التمييز فحسب، بل تمتد إلى إقرار القادة السياسيين له. وقد اعتمدت سلطات مختلفة في البلد مشاريع قوانين لمكافحة تغيير الدين تستهدف المسيحيين والمسلمين في السنوات الأخيرة[30].

18- ويمثل تصوير المجتمعات الدينية أو العقائدية على أنها مشكلة من "أجانب" أو بأن لديها ولاءات أجنبية مصدراً للتعبئة ضدها. وهو يرسخ التشكيك والخوف والتمييز، ويترك الأقليات الدينية أو العقائدية أكثر خوفاً وعرضة للعنف. ففي أفغانستان، أقدمت شخصيات تتمتع بالسلطة وبعض المدنيين على تصوير السيخ والهندوس على أنهما مواليان للهند، على الرغم من كونهما شعبين أصليين[31]. وادعى زعيم حوثي في اليمن أن البهائيين جواسيس إسرائيليون، مما جعل الطائفة مستهدفة فعلياً بالأذى[32]. وفي منطقتي دونيتسك ولوهانسك الأوكرانيتين، تتهم سلطات الأمر الواقع بانتظام الطوائف المسيحية "غير التقليدية"، مثل كنيسة قديسي الأيام الأخيرة وشهود يهوه، بأنها جواسيس لأوكرانيا و"المصالح الغربية"[33].

19- وكثيراً ما تحشد الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية جهودها ضد الأقليات الدينية أو العقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن. غير أنها في بعض الحالات تعبئ أيضاً بعض أفراد الأقليات للمشاركة في الأعمال العدائية. وبغض النظر عما إذا كان هؤلاء الأفراد يسعون إلى توسيع نطاق سلطتهم ونفوذهم أو حماية أنفسهم أو رد مظالمهم، فإن مشاركتهم تؤدي إلى تفاقم شديد للمخاطر التي يتعرض لها جميع المنتمين إلى تلك الفئة من الأقليات. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى، استفادت جماعة سيليكا من المظالم السياسية والاجتماعية الاقتصادية والثقافية القائمة منذ فترة طويلة لتجنيد الأقليات المسلمة والعرقية. وعززت عقود من الإقصاء الاجتماعي والتخلف الاقتصادي نمو حركة شيعية زيدية في شمال اليمن، بلغت ذروتها بنشوء حركة الحوثيين[34]. ومع تزايد انعدام الأمن، قد تشعر الأقليات بأن عليها أن تختار أحد الجانبين لحماية نفسها، وعادة ما يكون ذلك بتشجيع من جهات فاعلة معينة. ويفيد المحاورون بأن السلطات في الجمهورية العربية السورية أقامت علاقات مع زعماء الأقليات المسيحية والدرزية، بينما روجت أيضاً لروايات على نطاق أوسع تضفي الشرعية عليها بوصفها حامية حمى الأقليات[35]. ويُزعم أن دولاً أجنبية التقطت هذه الروايات لتبرير تدخلاتها العسكرية أو لتوفير غطاء لها[36].

(26) مشاورات.

(27) انظر، على سبيل المثال، https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24934&LangID=E، الفقرة 8.

(28) تشاور.

(29) A/HRC/46/30، الفقرة 20.

(30) https://www.nytimes.com/2021/12/22/world/asia/india-christians-attacked.html.

(31) تشاور.

(32) تشاور.

(33) تشاور.

(34) https://carnegieendowment.org/files/war_in_saada.pdf.

(35) اجتماع وتشاور ثنائيان.

(36) تشاور.

20- ورداً على العنف الذي ترتكبه الدولة أو الإصلاحات التشريعية التي تزيد من ترسيخ حرمان الأقليات الدينية أو العقائدية، قد تنزل هذه الأقليات أيضاً إلى الشوارع للاحتجاج، وتشتبك أحياناً بعنف مع القوات الحكومية. ويفيد أصحاب المصلحة بأن القمع العنيف الذي تمارسه حكومة إندونيسيا ضد حركة مؤيدة للاستقلال في منطقة بابوا الغربية ذات الأغلبية المسيحية قد أدى إلى حشد الاحتجاجات[37]. ويُزعم أن الاشتباكات اللاحقة التي اندلعت بين المتظاهرين وقوات الأمن بين آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2019 أسفرت عن مقتل 40 شخصاً على الأقل[38].

21- والمنصات الرقمية وسيلةٌ شائعة لإعداد ونشر خطاب للكراهية يحرض على إلحاق الضرر الفعلي بالأقليات الدينية أو العقائدية، بما في ذلك عنف الغوغاء.[39] كما يمكن للأنشطة التي تمارس عبر الإنترنت أن تلحق ضرراً متعدد الجوانب، مثل المواقع الشبكية في الهند التي تروج لمزادات وهمية للنساء المسلمات، وبخاصة أولئك اللاتي يتحدثن في السياسة على الملأ، كوسيلة لإجبارهن على الانسحاب من الحياة العامة[40].

22- وتجلى أيضاً خطاب الكراهية ضد الأقليات الدينية في المناهج التعليمية، مما يؤثر على الأجيال القادمة. وأفاد المحاورون بأن القادة في المناطق التي يسيطر عليها الحوثيون في اليمن سيعدلون مناهج التعليم المدرسي لكي تعكس فقط فهمهم للإسلام[41]. وبالمثل، قال أصحاب المصلحة في باكستان إن الكتب المدرسية التي كانت تقدم في السابق للطلاب المسيحيين والهندوس تشير إليهم بأنهم "أعداء الإسلام"، مما يغرس الكراهية بدلاً من التسامح بين الأجيال القادمة[42]. وفي السنوات الأخيرة، ظلت محاولات إصلاح المناهج التعليمية مُسيّسة إلى حد كبير.

باء- الضرر الذي يهدد وجود الأقليات أو هويتها أو قدرتها على المجاهرة بعقيدتها

23- غالباً ما تسعى الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية إلى تحقيق أهدافها من خلال إسكات مجتمعات بأكملها أو طردها أو تهجيرها بطريقة أخرى[43]. وكثيراً ما تستهدف الهويات الدينية أو العقائدية لإلحاق الأذى بالأقليات، وتستخدم أدوات (مثل العنف والترهيب والتشريعات التمييزية) لتقييد حقوق الإنسان المكفولة لها أو اقتلاع جذور طائفة ما أو القضاء عليها. ويُزعم أن ميانمار ترتكب إبادة جماعية ضد الروهينغا من خلال حملة منهجية لإسكات مجتمعاتهم المحلية أو طردهم من ولاية راخين، مما يتسبب في عنف واسع النطاق وغالباً ما يكون عشوائياً[44].

24- وخلال النزاع، تهاجم الجهات الفاعلة المسلحة أحياناً بعنف القادة و"المؤثرين" في مجتمعات الأقليات الدينية أو العقائدية لإضعاف معنويات المجتمع أو قدرته على الصمود أو تماسكه. ففي اليمن،

(37) تشاور.

(38) https://www.hrw.org/news/2019/09/07/indonesia-investigate-deaths-papuan-protesters; https://www.hrw.org/news/2019/10/07/indonesia-investigate-riot-deaths-papua; and https://humanrightspapua..org/wp-content/uploads/2021/12/HumanRightsPapua2021-ICP.pdf

(39) https://www.sfcg.org/wp-content/uploads/2021/07/SearchForCommonGround_Handling-harmful-content-online-report_April-2021.pdf.

(40) https://www.nytimes.com/2022/01/03/world/asia/india-auction-muslim-women.html.

(41) تشاور.

(42) تشاور.

(43) على سبيل المثال، في أفغانستان وإندونيسيا (بابوا الغربية)، وميانمار، والهند (كشمير الخاضعة للإدارة الهندية)، واليمن.

(44) A/HRC/49/CRP.1.

أجبر الحوثيون المجتمعات اليهودية والبهائية على الرحيل، وابتزوهم من خلال احتجاز الزعماء والمؤثرين الدينيين وأفراد المجتمع تعسفاً، مما أثر بالسلب على السكان البهائيين، وأفيد بأن ذلك أدى إلى بقاء يهودي واحد فقط في البلد من بين ما يقرب من 500 1 و000 2 في عام 2016.[45] وروى بهائي يمني يعيش حالياً في المنفى أنه أجبر على الاختيار بين السجن لأجل غير مسمى أو مغادرة بلده إلى الأبد[46]. وأفيد بأن جماعة التاتماداو في ميانمار احتجزت تعسفا وعذبت وقتلت زعماء دينيين ومؤثرين من الأقليات الإثنية – الدينية[47]. وأفاد المراقبون بأن مؤذّناً قد شُنق داخل أحد المساجد لإحباط معنويات المجتمعات المسلمة في ميانمار، وأنه قد عُثر على جثة قس مسيحي من كاشين مكبل اليدين ومضروبا[48] وفي أفغانستان، هاجم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام – خراسان التابع لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) مجتمعات السيخ والهندوس، مما أسفر عن مقتل العديد من القادة البارزين[49]. وفي إندونيسيا (بابوا الغربية) وجمهورية أفريقيا الوسطى والسودان ونيجيريا واليمن، أفيد بأن شخصيات مسيحية بارزة تلقت تهديدات بالقتل أو تعرضت للترهيب أو لتهديدات بالاتهام بالردة (التي قد تصل عقوبتها إلى الإعدام).

25- وفي أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن، غالباً ما تقْدم الجهات الفاعلة على هدم المواقع الدينية أو تدنيسها أو احتلالها أو مداهمتها لتدمير المقتنيات والمؤلفات المقدسة، إدراكاً منها لأهميتها بالنسبة لمجتمعات الأقليات الدينية وإعاقة قدرة تلك المجتمعات على المجاهرة بدينها أو معتقدها[50]. وغالباً ما يكون تدمير هذه المواقع جزءاً من استراتيجية لمحو كل ما لا يتفق مع رؤيتها، مما يؤثر في كثير من الأحيان على الأقليات والمعارضين داخل فئات الأغلبية[51]. وفي ميانمار، أفادت التقارير بأن 34 كنيسة مسيحية و3 مواقع دينية إسلامية قد دُمرت أو تضررت خلال الفترة ما بين 1 شباط/فبراير و30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021[52]. وفي السودان، زُعم أن مهاجمين هاجموا كنيسة واحدة أربع مرات في غضون شهرين[53]. وفي اليمن، أفيد بأن قوات مسلحة استهدفت المواقع الدينية الشيعية الحوثية ودمرتها أو اجتاحتها، ونشرت في بعض الأحيان خطاباً يحض على الكراهية في هذه الأثناء. كما ورد أن الجناة قتلوا المصلين وارتكبوا العنف الجنسي (بما في ذلك ضد المؤثرين الدينيين) أثناء مهاجمتهم للمواقع المقدسة. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2021، هاجم انتحاري من داعش مسجداً إسلامياً شيعياً في شمال أفغانستان، مما أسفر عن مقتل 46 شخصاً.

26- وتلقى المقرر الخاص تقارير عن حالات إكراه على تغيير الدين تهدف إلى الإجبار على الاستيعاب والتخلي عن الهويات الدينية. وتشير الأدلة إلى وقوع حالات إكراه للأقليات على تغيير الدين في أفغانستان وباكستان والسودان وميانمار ونيجيريا[54]. وفي عام 2018، أفيد بأن 12 رجلاً مسيحياً في السودان اتهموا بالردة واعتقلوا وعذبوا عذاباً شديداً ومورست عليهم ضغوط للتخلي عن دينهم المسيحي[55].

(45) https://www.refworld.org/docid/56a145d6754.html, p. 10, and consultation.

(46) تشاور.

(47) معلومات قدمها تحالف الدفاع عن الحرية.

(48) معلومات قدمتها لجنة الحقوقيين الدولية.

(49) معلومات قدمتها مؤسسة Bundesamt für Migration und Flüchtlinge، ومنسقية الجمعيات والأفراد من أجل حرية الضمير بالاشتراك مع منظمة السيخ المتحدين.

(50) انظر، على سبيل المثال، المعلومات المقدمة من لجنة الحقوقيين الدولية؛ و A/HRC/WG.6/39/SDN/2، الفقرات 27–30؛ والمشاورات.

(51) A/71/317، الفقرتان 35 و36.

(52) معلومات قدمتها لجنة الحقوقيين الدولية.

(53) https://www.csw.org.uk/2020/03/18/press/4585/article.htm.

(54) انظر، على سبيل المثال، A/74/342، الفقرة 26.

(55) https://www.csw.org.uk/2018/11/02/press/4157/article.htm.

وخلال الفترة ما بين آذار/مارس ونيسان/أبريل 2020، زعم أن سبع نساء مسيحيات اختطفن في شمال نيجيريا وأكرهن على اعتناق الإسلام. وفي ميانمار، أكره أفراد من القوات المسلحة نساء مسيحيات من الكاشين على الزواج بهم وجعلوهن يعتنقن البوذية[56]، في حين أن أفراداً من جيش إنقاذ الروهينغا في أراكان أكرهوا نساء هندوسيات على الزواج بهم وجعلوهن يعتنقن الإسلام (في حالة نادرة استهدفت فيها أقلية دينية أقلية أخرى بهذه الطريقة)[57]. وعلاوة على ذلك، أقدم أشخاص جرّأتهم بيئة الإفلات من العقاب والتمييز والعنف ضد الأقليات في باكستان على اختطاف نساء من الأقليات الدينية وأكرهوهن على الزواج بهم بعد إجبارهن على اعتناق الإسلام[58].

27- وتتخذ الجهات الفاعلة المسلحة بانتظام العنف الجنسي والجنساني أداة مدمرة لتحطيم نسيج مجتمعات الأقليات[59]. وتقدم تجارب النساء الأيزيديات في العراق، اللاتي تعرضن للاعتداء الجنسي والاستعباد على أيدي محاربي داعش، والنساء المسلمات الروهينغا في ميانمار، والنساء المسيحيات في شمال نيجيريا، ثلاثة أمثلة مروعة على ذلك. ويذكّر المقرر الخاص أيضاً بالتقارير التي تفيد بأن السلطات اغتصبت نساء من الإيغور واعتدت عليهن جنسياً وأصابتهن بالعقم في معسكرات "إعادة التثقيف" في الصين[60]. وفي حين أن النساء غالباً ما يستهدفن بالعنف الجنساني على نحو غير متناسب، فإن هذه الاعتداءات لا تقتصر عليهن. فعلى سبيل المثال، استهدف الجيش أيضاً من بين السكان المسلمين الروهينغا أرباب أسر وأئمة من الذكور بالتعذيب والعنف الجنسي[61].

28- وأقدمت بعض السلطات، متعمدة جعل الأقليات الدينية في وضع أكثر خطورة أثناء الأزمات، على اعتماد تدابير تقيد مجاهرتها بالدين أو المعتقد، بوسائل منها تقييد الشعائر الدينية والوصول إلى أماكن العبادة[62]. ومن بين الأعمال العدائية المتزايدة، أفادت التقارير بأن فرقة العمل المعنية بالتراث الشرقي في سري لانكا سمت مواقع الأقليات الأثرية والمقدسة بأنها مواقع بوذية للحد من وصول الأقليات إلى المواقع الدينية[63].

29- وأغلقت السلطات الهندية المساجد في جميع أنحاء كشمير الخاضعة للإدارة الهندية (التي تعتبرها ظاهرياً نقطة محورية للاضطرابات) وفرضت قيوداً تحبط الاحتفال بالأعياد الإسلامية، مثل منع المواكب العامة خلال شهر المحرم والعيد[64]. وفي القدس، أفادت التقارير بأن السلطات الإسرائيلية فرضت قيوداً على دخول المسيحيين والمسلمين إلى بعض أماكن العبادة، بما في ذلك كنيسة القيامة ومجمع المسجد الأقصى أثناء الشعائر الدينية، وغالباً ما تستخدم نظاما صارما من التصاريح ونقاط التفتيش[65].

(56) A/74/342، الفقرة 26.

(57) https://www.amnesty.org/en/latest/news/2018/05/myanmar-new-evidence-reveals-rohingya-armed-group-massacred-scores-in-rakhine-state/.

(58) تشاور.

(59) تشاور.

(60) A/HRC/46/30، الفقرة 45.

(61) https://www.thenewhumanitarian.org/news-feature/2019/09/04/Rohingya-men-raped-Myanmar-Bangladesh-refugee-camps-GBV.

(62) مشاورات.

(63) تشاور. انظر أيضاً A/HRC/43/48/Add.2، الفقرة 39.

(64) تشاور.

(65) https://www.alhaq.org/publications/15212.html, pp. 8–9 and 31–34, and; https://www.ochaopt.org/content/longstanding-access-restrictions-continue-undermine-living-conditions-west-bank--palestinians.

وتفيد التقارير أيضاً بأن الدول (أ) تفرض اشتراطات صارمة وإلزامية للتسجيل[66]؛ أو (ب) تفرض ممارسات تتعارض مع معتقدات الأقليات؛ أو (ج) تجرم التصرفات الدينية، مثل الوعظ أو تغيير الدين.

30- واستهدفت جهات فاعلة مسلحة الأقليات الدينية أو العقائدية بالاستيلاء على الممتلكات وسلب الأراضي، مما أدى إلى قطع سبل الوصول إلى الموارد، وكثيراً ما ضاعف من حرمانها من حقوقها الاقتصادية[67]. فعلى سبيل المثال، في منطقتي دونيتسك ولوهانسك في أوكرانيا، يزعم أن جماعات انفصالية مسلحة استولت على ممتلكات للمسيحيين وشهود يهوه[68]. وللترويج لدولة موحدة إثنياً وغير تعددية دينياً، يزعم أن طالبان سعت إلى إجبار الأقليات الإثنية – الدينية غير البشتونية في أفغانستان على الرحيل. وفي أيلول/سبتمبر 2021، أفادت التقارير بأن طالبان استحوذت على منازل ومواشي ومحاصيل كانت تمتلكها نحو 700 عائلة من الهزارة الشيعية[69]. وفي الوقت نفسه، خلصت المحكمة العليا لباكستان إلى أن معظم قضايا التجديف "تستند إلى اتهامات كاذبة نابعة من قضايا الملكية أو غيرها من عمليات الانتقام الشخصية ...، وأنها تؤدي لا محالة إلى عنف الغوغاء ضد المجتمع المحلي كله"[70].

31- وتعرض المستنكفون ضميرياً من أفراد الأقليات الدينية أو العقائدية، الذين يعتنق العديد منهم مبادئ سلمية، للتجنيد الإجباري، على نحو ينتهك حقهم في الاستنكاف الضميري من أداء الخدمة العسكرية[71]. ويفيد مراقبو الحقوق عن حالات من الملاحقة القضائية والاحتجاز التعسفي تعرض لها أفراد من الطائفة الدرزية على أيدي السلطات إسرائيلية[72] وتعرض لها شهود يهوه في بلدان منها أذربيجان وأرمينيا وإريتريا، بعد أن رفضوا أداء الخدمة العسكرية بوصفهم مستنكفين ضميرياً.

جيم- استغلال النزاع أو انعدام الأمن كأداة لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان أو تجاهلها

32- تذرع عدد من سلطات الدولة بحالات النزاع أو انعدام الأمن إما باتخاذها مبررات مناسبة سياسياً لعدم وفائها بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان أو لاستغلال هشاشة مجتمعات محلية معينة لتعزيز أهدافها السياسية. وفي كثير من الحالات، تستخدم الدول تدابير قمعية من تدابير مكافحة الإرهاب في سبيل انتهاك حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية باسم مكافحة "التطرف" وانعدام الأمن. وتفيد التقارير بأن جماعة التاتماداو في ميانمار، والسلطات السورية، وسلطات الأمر الواقع في منطقتي دونيتسك ولوهانسك في أوكرانيا، قد صورت طوائف الأقليات الدينية بأكملها على أنها مكونة من إرهابيين أو مزجت بين هذه الطوائف والإرهابيين لتبرير العنف ضدها وغرس انعدام الثقة العام[73]. ويشير المراقبون إلى أن الأعمال المرتكبة ضد مجتمعات تضم نحو 10 ملايين من الإيغور في الصين ترتكب باسم مكافحة التطرف العنيف، وأن السلطات الصينية غالباً ما تصف المجاهرة السلمية بالدين (مثل الصلاة والاحتفالات الدينية) بأنها "سلوك مشبوه"[74]. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2021، حظرت إسرائيل ست منظمات فلسطينية لحقوق الإنسان،

(66) https://www.ohchr.org/Documents/Countries/UA/UkraineCivicSpace2021-EN.pdf, para. 56.

(67) على سبيل المثال، في إندونيسيا (بابوا الغربية)، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وسري لانكا، واليمن.

(68) تشاور.

(69) https://www.hrw.org/news/2021/10/22/afghanistan-taliban-forcibly-evict-minority-shia.

(70) https://www.amnesty.org/en/documents/asa33/5136/2016/en/.

(71) انظر، على سبيل المثال، CCPR/C/112/D/2179/2012.

(72) https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde150082014en.pdf; https://wri-irg.org/en/node/15237.

(73) من الأمثلة على ذلك الروهينغا والمسلمون السنة والطوائف المسيحية "غير التقليدية" مثل شهود يهوه.

(74) https://xinjiang.amnesty.org/. انظر أيضاً A/HRC/46/30، الفقرة 1 و https://www.hrw.org/report/2019/05/

بما في ذلك جماعات تدافع عن حرية الدين أو المعتقد، زاعمة أن لديها انتماءات إرهابية[75]. وتفيد التقارير بأن التدابير الشاملة لمكافحة الإرهاب التي تستخدمها سري لانكا تترجم إلى الإفراط في حفظ الأمن والترهيب لطوائف الأقليات الدينية، ولا سيما المسلمون، مع تخوف بعض المنظمات التي تتلقى تبرعات الزكاة الإسلامية من استجواب الشرطة لأفرادها واعتقالهم[76].

33- ولإضفاء الطابع العقلاني على استهداف الأقليات، تذرعت بعض الدول بضرورة استعادة النظام العام أو حفظه. وذكر أحد المحاورين النيجيريين أن الناشط الإنساني والمدافع البارز عن حقوق الإنسان، مبارك بالا، قد احتجز، ويرجع الغرض من ذلك جزئياً إلى إجهاض الاضطرابات العامة في نيجيريا، وأشار كذلك إلى أن "اضطهادنا هو [أداة] لإدارة انعدام الأمن"[77]. وفي أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن، يتجاهل عدد من الدول أيضاً التزاماته بحماية حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية المشردة توخياً لاعتبارات سياسية. ودعا خبراء الأمم المتحدة 57 حكومة إلى إعادة مواطنيها إلى الوطن من مخيمات اللاجئين في المنطقة الشمالية الشرقية من الجمهورية العربية السورية، التي يقطنها أكثر من 000 64 شخص معظمهم من النساء والأطفال المسلمين السنّة، حيث يتعرضون كثيراً للعنف وسوء المعاملة. بيد أن دولاً كثيرة لم تنفذ هذه التوصية، متذرعة بشواغل أمنية وخوفا من رد فعل سياسي داخلي عنيف بسبب تصورات بأن اللاجئين ينتمون إلى داعش.

34- وتدعي بعض الدول أن تدابير حقوق الإنسان لا يمكن الدفاع عنها سياسياً في سياقات التوترات المتصاعدة بين الأديان، حتى في الحالات التي قد تؤدي فيها هذه التدابير إلى زيادة التماسك المجتمعي. ففي أواخر عام 2021، رفضت باكستان مشروع قانون يهدف إلى التصدي لإكراه الفتيات والنساء الهندوسيات والمسيحيات على تغيير دينهن، مدعية أنه إذا ما أُقر مشروع القانون، فإنه سيجعل الأقليات أكثر عرضة للعنف الطائفي[78]. وفي السودان، وبعد أن هاجمت جهات فاعلة غير حكومية كنيسة في ولاية الجزيرة، أفيد بأن أمن الدولة قال إن إعادة بنائها سيضر بالوئام الاجتماعي[79]. وفي الهند، يفيد المحاورون بأن الحكومة تسمح ضمنياً بالتحريض على العنف ضد المسلمين، ولم تدن شريط فيديو نُشر في كانون الأول/ديسمبر 2021 لزعماء دينيين هندوس يدعون فيه إلى إبادة جماعية للمسلمين إلى أن أدركت المحكمة العليا هذا الواقع[80].

35- وعلاوة على ذلك، كانت لجائحة كوفيد-19 والاستجابات التي لا تعد ولا تحصى بغرض احتوائها آثار عميقة في جميع أنحاء العالم، وبخاصة في المجتمعات التي تعاني من النزاع أو انعدام الأمن. فقد أدت الجائحة إلى ظهور حالات طوارئ استغلتها الدول في هذه السياقات لتبرير فرض قيود جديدة على حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية، التي يواجه الكثير منها قيوداً موجودة على الحقوق وغير ذلك من أشكال الحرمان. ففي سري لانكا، قيدت السلطات ممارسة طقوس الجنازة والدفن للأقليات المسيحية والمسلمة، بما في ذلك بواسطة حرق الجثث الإلزامي، بزعم أنه إجراء صحي لمكافحة كوفيد-19[81].

.01/chinas-algorithms-repression/reverse-engineering-xinjiang-police-mass

(75) https://www.un.org/unispal/document/un-special-rapporteurs-condemn-israels-designation-of-palestinian-human-rights-defenders-as-terrorist-organisations-press-release/.

(76) مشاورة، و A/HRC/43/48/Add.2، الفقرة 74.

(77) اجتماع ثنائي. انظر أيضاً https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26123&LangID=E.

(78) https://www.dawn.com/news/1651813.

(79) تشاور.

(80) تشاور. انظر أيضاً https://www.barandbench.com/news/litigation/haridwar-hate-speech-case-live-updates-from-supreme-court.

(81) البلاغ AL LKA 8/2020، المؤرخ 21 كانون الثاني/يناير 2021.

وفي أثناء جائحة كوفيد-19، زادت الهند القيود المفروضة على تحركات السكان الكشميريين الذين تتألف أغلبيتهم من المسلمين ممن يخضعون أصلاً لإغلاق صارم منذ إلغاء حالة الحكم الذاتي الخاص لكشمير الخاضعة للإدارة الهندية في عام 2019، وأرسلت المزيد من القوات إلى كشمير[82]. وقد أعاقت هذه التدابير، إلى جانب قطع الإنترنت، قدرة الكشميريين على حماية أنفسهم من الفيروس أو تلقي المساعدة الخارجية[83].

36- وفي عدة مناطق متضررة من الأزمات، قدمت الدولة ووسائط الإعلام والجمهور الأقليات الدينية كبش فداء بوصفها مصدراً رئيسياً لكوفيد-19 وسبباً رئيسياً في نشره، حيث تعمدت الدول الإلقاء باللوم في إخفاقاتها على السكان الذين شُوهت صورتهم وأصيبوا بالضعف على مر التاريخ[84]. وفي باكستان، أشار المؤثرون إلى كوفيد-19 باسم "فيروس الشيعة"[85]. وفي الهند وميانمار وسري لانكا، اتهمت الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية الأقليات المسلمة بجلب الفيروس أو زيادة معدلات الإصابة به، مما أدى في بعض الأحيان إلى عواقب مميتة[86]. وثبت أن وسائل التواصل الاجتماعي أداة خطيرة لنشر نظريات المؤامرة هذه، حيث انتشر وسم "جهاد كورونا" (coronajihad#) على تويتر في الهند بعد أن أعلنت الحكومة عن ارتفاع معدلات الإصابة بين السكان المسلمين.

دال- العوامل المضاعِفة

1- تقليص الحيز السياسي والمدني

37- تكون ديناميات السلطة بين الأقلية والأغلبية أكثر وضوحاً في الغالب في حالات النزاع أو انعدام الأمن. فيكون مَن هم أكثر تهميشاً من الناحية السياسية معرضون على نحو خاص لتزايد انعدام الأمن، وكثيراً ما يمثل العنف والتمييز استمراراً للتاريخ الحديث وليس انقطاعاً عنه، وغالباً ما يضاعفان من هشاشتهم. وقد يؤدي تقليص الحيز السياسي والمدني إلى إسكات الأقليات، ويحد من سبل دعوتها إلى إجراء وتفعيل التغيير الذي يمكنه التخفيف من انعدام الأمن وآثاره السلبية. فعلى سبيل المثال، تعمد بعض الدول إلى حرمان الأقليات الدينية أو العقائدية من حقوقها برفض منحها المواطنة وتقييد حقوقها الانتخابية[87]. وقد رفضت ميانمار منذ عام 1982 منح المواطنة لأقلية الروهينغا التي يتألف أغلبها من المسلمين. وفي الهند، أقصت السلطات المهاجرين المسلمين عن نظام المسار السريع للحصول على المواطنة، واستبعدت المسلمين الناطقين بالبنغالية من سجل المواطنين القومي[88]. وفي باكستان، يتعين على الأقلية الأحمدية أن تتخلى عن دينها للتصويت في الانتخابات العامة، مما يدفع الكثيرين إلى التخلي عن هذا الحق ويجعل العديد من الأحزاب السياسية لا يتكلفون عناء القيام بحملات انتخابية في المجتمعات الأحمدية أو التوعية بشواغلها.

(82) https://freedomhouse.org/country/india/freedom-world/2021.

(83) https://minorityrights.org/2020/06/18/kashmir-a-tale-of-two-lockdowns/.

(84) https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/20.500.12413/16502/IDSB52.1_10.19088196 8-2021.111.pdf?sequence=1&isAllowed=y.

(85) المرجع نفسه.

(86) A/HRC/46/30، الفقرة 21. انظر أيضاً https://www.amnesty.org/en/location/asia-and-the-pacific/south-asia/india/report-india/ and https://minorityrights.org/2020/12/20/hate-speech-myanmar/.

(87) على سبيل المثال، إسرائيل وأفغانستان وإندونيسيا (بابوا الغربية) وباكستان.

(88) A/HRC/46/30، الفقرة 40.

38- ومن بين الأدوات الأخرى للاستبعاد السياسي وسلب التمكين الاستعاضةُ عن القادة السياسيين الذين يمثلون الأقليات أو احتجازهم تعسفا أو قتلهم أو تقييد تعيينهم في المناصب البارزة. فعلى سبيل المثال، استعاضت طالبان في أفغانستان عن مسؤولي الهزارة الشيعة على المستوى دون الوطني بأنصار طالبان البشتون، غالباً من خارج المنطقة، في سياسة لاستبدال أقلية إثنية - دينية بأخرى من أجل الاستحواذ على السلطة المحلية[89]. وفي إسرائيل، انتقد زعماء مسلمون وزارة الداخلية لتعيينها أشخاصاً غير مسلمين، معظمهم من الضباط العسكريين السابقين الدروز، لرئاسة إدارة الشؤون الإسلامية. وفي كشمير الخاضعة للإدارة الهندية، ألقت القوات المسلحة القبض على سياسيين محليين متذرعة بقانون السلامة العامة الذي يسمح لها بسجن شخص ما لمدة تصل إلى عامين دون تهمة أو محاكمة، في أعقاب إرسال القوات المسلحة لقمع الاحتجاجات والاضطرابات التي أججها إدخال الحكومة تعديلات مثيرة للجدل على الدستور[90].

39- ويساور المقرر الخاص القلق إزاء التقارير التي تفيد بأن الدول تقلص الحيز المدني عن طريق ترهيب الأقليات الدينية أو العقائدية، بوسائل منها المراقبة، مما يجعل الأفراد يخشون العواقب المترتبة على تعبيرهم عن إيمانهم[91]. ففي بابوا الغربية، إندونيسيا، أفادت التقارير بأن قوات الأمن عززت وجودها المادي وزادت من مراقبة اجتماعات الكنائس وما تقدمه من خدمات، مما يغرس الخوف بين الحاضرين. وأفاد المحاورون بأن حيز الديمقراطية يُغلق أيضاً، مع فرض قيود على الإنترنت وفرض قيود صارمة على الوصول المادي إلى بابوا الغربية أمام مراقبي حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني، مما يحد من قدرة السكان الأصليين على الوصول إلى الدعوة والحصول على الدعم[92]. وقيدت دول أخرى الاتصال بالإنترنت، بما في ذلك فرض انقطاع التيار الكهربائي، باعتباره من أدوات الحد من قدرة الأقليات الدينية أو العقائدية على سهولة التماس المساعدة داخل مجتمعها وخارجه، بما يتعارض مع الحق في حرية التعبير[93].

40- وأعربت الأقليات الدينية عن قلقها من أن وسائل التواصل الاجتماعي يتزايد تحولها إلى أداة للرقابة والمراقبة، خوفا من انتقام الحكومات أو الجهات الفاعلة غير الحكومية من تبادل الآراء بشأن حقوق الإنسان (بابوا الغربية وإندونيسيا) أو الإطلاع على المسائل الدينية (مناطق دونيتسك ولوهانسك وشبه جزيرة القرم في أوكرانيا) أو تبادل المؤلفات الدينية (باكستان). وتحدثت أيضاً الأقليات الدينية في أفغانستان ومناطق أوكرانيا المذكورة أعلاه عن تجارب قيام الجماعات المسلحة وسلطات الأمر الواقع بفحص هواتفها بحثاً عن المواد الدينية[94]. ونتيجة لذلك، يتجنب بعض الناس هذه المنصات أو ينتهجون الرقابة الذاتية، مما يؤدي إلى تثبيط حرية التعبير[95]. ويزعم أن ولاية كارناتاكا الهندية تحاول استهداف المنظمات المسيحية دون غيرها، بما في ذلك المستشفيات والمدارس، بإجراء مسح سكاني، وسط تصاعد العداء الإقليمي للأقلية المسيحية[96]. وفي سري لانكا، أفاد المحاورون بأن مناخ الخوف الذي يواجه الأقليات الدينية في سياق ما بعد الحرب مع استمرار التمييز والعنف قد دفع الكثيرين إلى الاشتباه في أن تتبع المخالطين للمصابين بكوفيد-19 يساء استخدامه لمراقبة المجتمعات المحلية[97].

(89) تشاور.

(90) https://www.hrw.org/news/2019/09/16/india-free-kashmiris-arbitrarily-detained and https://www.thehindu.com/news/national/about-4000-people-arrested-in-kashmir-since-august-5-govt-sources-to-afp/article61582905.ece.

(91) على سبيل المثال، في وإسرائيل وإندونيسيا (بابوا الغربية) وأوكرانيا وباكستان وميانمار والهند واليمن.

(92) تشاور.

(93) على سبيل المثال في ميانمار ونيجيريا والهند (جامو وكشمير).

(94) مشاورات.

(95) مشاورات.

(96) تشاور. انظر أيضاً https://countercurrents.org/2021/10/christians-under-attack-in-india/.

(97) تشاور.

41- وتمشـياً مع الجهود المبذولة لإغلاق الحيز المدني أمام الأقليات الدينية أو العقائدية، تقوم الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية أيضاً بتقييد أو انتهاك حقوقها في حرية تكوين الجمعيات والتجمع والتنقل تقييداً تعسفياً أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن. وفي بابوا الغربية، إندونيسيا، زعم أن الميليشيا المدنية فرقت المتظاهرين وهاجمتهم بالقوة تحت سمع الشرطة وبصرها[98].

42- ويزداد الحيز المدني للأقليات تقلصاً حيثما تقيد الدول وصول المنظمات التي تركز على الحقوق إلى التمويل والموارد[99]، كما هي الحال في باكستان، حيث تفيد التقارير بأن السلطات تصف التمويل الأجنبي بأنه مناهض للحكومة ووسيلة للتدخل الخارجي. ونتيجة لذلك، يقل عدد المنظمات المحلية القادرة على مساعدة الأقليات الضعيفة على إعمال وحماية حقوق الإنسان المكفولة لها في أوقات الشدة.

2- التمييز الاجتماعي الاقتصادي

43- كثيراً ما يتفاقم ضعف الأقليات الدينية أو العقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن حيثما تتعرض للاستبعاد الاجتماعي والاقتصادي الموجود من قبل، بما في ذلك، وبصورة جزئية على الأقل، ما هو قائم على هويتها الدينية. وقد يحدث التهميش الاجتماعي الاقتصادي عندما تكافح بشكل غير متناسب لتأمين الدخل، بسبب التمييز المنهجي في الحصول على فرص العمل. وقد تلقى المقرر الخاص تقارير تفيد بأن وصول المسيحيين في نيجيريا إلى العمل مقيد من قبل السلطات في الولايات الشمالية من نيجيريا، وهو وضع نظرت فيه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام 2019[100]، وبعض أرباب العمل في القطاع الخاص الذين يستخدمون نظام الحصص[101]. وفي الوقت نفسه، أفيد بأن الحوثيين مارسوا التمييز ضد الطوائف البهائية في اليمن سعياً إلى تحقيق الرفاه المالي: يزعم أن السلطات لم تكتف بأن حظرت على المؤسسات المصرفية تقديم القروض للبهائيين واستولت تعسفا على أعمالهم وممتلكاتهم، ولكنها استخدمت أيضاً الترهيب لثني أصحاب العمل عن توظيف الأفراد البهائيين[102].

44- وكثيراً ما تواجه النساء المنتميات إلى أقليات دينية أو عقائدية حواجز اجتماعية اقتصادية إضافية قائمة على نوع الجنس في البحث عن سبل العيش في أوقات النزاع أو انعدام الأمن[103]، ويشمل ذلك التمييز في الحصول على عمل على أساس نوع جنسهن وعقيدتهن، حيث يجوز للجهات الفاعلة أن تتذرع بالمبادئ الدينية لتبرير هذه المعاملة[104]. وقد أعرب المقرر الخاص وغيره من خبراء الأمم المتحدة عن قلقهم إزاء الحملة التي تشنها سلطات الأمر الواقع لإقصاء النساء عن المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في أفغانستان. وفي حين أن مشاركة المرأة في القوة العاملة في أفغانستان كانت ضئيلة أصلاً بالمعايير العالمية، تشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى أن هذا المعدل انخفض بنسبة 16 في المائة بعد استيلاء طالبان على السلطة في آب/أغسطس 2021، وقد ينخفض بنسبة 28 في المائة

(98) https://humanrightspapua.org/wp-content/uploads/2020/01/images_docs_HumanRightsPapua2019-ICP.pdf.

(99) A/HRC/20/27، الفقرة 67.

(100) CCPR/C/NGA/CO/2، الفقرة 44.

(101) اجتماع ثنائي.

(102) تشاور. انظر أيضاً A/HRC/42/CRP.1، الفقرات 816-822. A/HRC/45/CRP.7، الفقرات 307-309، و https://sanaacenter.org/publications/main-publications/14462.

(103) https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/20.500.12413/15614/CREID_Working_Paper_2_Invisible_Targets_of_Hate.pdf?sequence=1&isAllowed=y.

(104) A/HRC/43/48، الفقرة 72.

بحلول منتصف عام 2022[105]. وتتفاقم شواغل خبراء الأمم المتحدة في الحالات التي تكون فيها النساء منتميات إلى أقليات إثنية أو دينية أو لغوية، بما في ذلك طوائف الهزارة والطاجيك والهندوس[106]. ويزعم المحاورون أيضاً أن نساء الهزارة الشيعية يواجهن تحديات متزايدة في تأمين الموارد الكافية للنجاة من الأزمة الإنسانية الحالية.

45- وحيثما تعاني الأقليات الدينية أو العقائدية بالفعل من ضعف فرص الحصول على السكن والتعليم والرعاية الصحية، يكون من المرجح أن تصبح أكثر عرضة لتعطيل هذه الخدمات الأساسية أو انقطاعها أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن. ويفيد مراقبو حقوق الإنسان بأن الأقليات الدينية العربية التي تعيش في إسرائيل والفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة يواجهون تمييزاً اجتماعياً واقتصادياً منهجياً طويل الأمد في الحصول على هذه الخدمات، بالإضافة إلى تأمين حقوق الملكية وحقوق ملكية الأراضي[107]. وقد تلقى المقرر الخاص أيضاً تقارير تفيد بأن المسلمين الأحمديين الباكستانيين قد يحتاجون إلى حليف غير أحمدي للتصرف نيابة عنهم لتأمين استئجار المسكن بسبب التمييز السائد[108].

3- السياقات الإنسانية

46- في عام 2022، أكد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن 274 مليون شخص على مستوى العالم يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية والحماية لتلبية احتياجاتهم من أجل البقاء على قيد الحياة، بعد أن كان هذا الرقم 235 مليون شخص قبل عام[109]. وتفيد التقارير الصادرة منذ عام 2021 بأن الجهات الفاعلة الإنسانية تواجه "قيوداً شديدة جدا" في الوصول إلى جمهورية أفريقيا الوسطى والعراق و"قيوداً بالغة الشدة" في الوصول إلى أفغانستان، وميانمار، ونيجيريا، والجمهورية العربية السورية، واليمن وغيرها[110]. وفي هذه البلدان وخارجها، تكون الأعمال العدائية والجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب والعوائق الإدارية من بين العديد من العقبات التي تواجه العمليات الإنسانية والتي تفاقمت بسبب القيود المتعلقة بكوفيد-19[111].

47- وتلقى المقرر الخاص أدلة على أنه حيثما تستهدف الحكومات أو سلطات الأمر الواقع بنشاط مجتمعات ما بالعنف والاضطهاد، فإنها غالباً ما تسعى أيضاً إلى منعها من الحصول على المعونة الإنسانية. فقد أفيد بأن جيش ميانمار يمنع تقديم الرعاية الصحية للمتظاهرين المدنيين، ويهاجم عمال الإغاثة ومرافقها، ويفرض تدابير الإغلاق والقيود على السفر وغيرها من العقبات البيروقراطية أمام إيصال المساعدات الإنسانية إلى ولايتي راخين وتشين، حيث يعيش أو ينزح معظم مسلمي الروهينغا ومسيحيي تشين، وذلك في إطار حملة لقمع المعارضة السياسية على مستوى البلد[112]. وأدى النزاع على الهيمنة الاقتصادية والسياسية والإقليمية

(105) https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---asia/---ro-bangkok/documents/briefingnote/wcms_834525.pdf.

(106) https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=28029&LangID=E.

(107) تشاور. انظر أيض A/75/336، وE/C.12/ISR/CO/4، وCERD/C/ISR/CO/17-19.

(108) اجتماع ثنائي.

(109) https://hum-insight.info.

(110) https://gho.unocha.org/trends/conflict-remains-major-driver-humanitarian-need#footnote-paragraph-16-2 and https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/20210719_acaps_humanitarian_access_overview_july_2021_0.pdf.

(111) S/2021/423، الفقرتان 39 و40.

(112) انظر، على سبيل المثال، https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26842; https://extranet.who.int/ssa/Index.aspx; https://www.msf.org/all-parties-must-ensure-unimpeded-access-healthcare-myanmar; and A/76/312, para. 70.

إلى تقويض وصول المساعدات الإنسانية للسكان المدنيين، وفي بعض الحالات، للأقليات استناداً إلى هويتهم الدينية. ويزعم أن السلطات السورية أخرت المساعدات الإنسانية ورفضتها واستغلتها، ووجهت الإغاثة إلى الجماعات الموالية للحكومة والمناطق التي تسيطر عليها الحكومة[113]. وفي عام 2016، أشارت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً إلى مزاعم بأن النظام ينشط في منع المشردين داخلياً "وأولئك الذين ينتمون إلى بعض الجماعات الإثنية والدينية، ولا سيما السنّة، من الانتقال إلى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة"[114].

48- وتلقى المقرر الخاص أدلة على أن الأقليات الدينية أو العقائدية قد تتجنب، في مناخ من الخوف والتعصب، التماس المعونة الإنسانية، خوفا من الانتقام إذا أظهرت نفسها بهذه الطريقة. ففي أفغانستان، تفيد التقارير بأن مجتمعات الهزارة الشيعية تعتمد على "جهات راعية" من البشتون السنّة لتأمين المساعدات الإنسانية وتحاشياً لتعرف طالبان عليهم. بيد أن الاضطرار إلى الاعتماد على طرف ثالث يجعل الحصول على المساعدة الإنسانية مشروطاً بإرادة ذلك الطرف أو قدرته[115]. وفي نيجيريا، تفيد التقارير بأن المجتمعات المسيحية تتجنب مخيمات المشردين داخلياً التي تديرها الحكومة، حيث يواجهون تمييزاً في الحصول على الإغاثة الحيوية وعنفاً من مسؤولي المخيمات، بما في ذلك عنف جنسي وجنساني[116].

49- وتبين الدراسات أيضاً أن النساء اللاتي يعانين من حالات النزاع أو انعدام الأمن قد يواجهن شواغل متزايدة تتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية، مثل زيادة مخاطر اعتلال الأمهات والوفاة والعنف الجنسي والجنساني؛ وارتفاع مخاطر الحمل غير المقصود والإجهاض غير المأمون؛ وعدم تلبية الاحتياجات من وسائل منع الحمل[117]. وكثيراً ما تكون الحاجة الحيوية إلى الصحة الجنسية والإنجابية شديدة للغاية بالنسبة للنساء اللاتي يعانين من العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاع. كما تعاني النساء المشردات في نيجيريا، اللاتي استهدفتهن بوكو حرام بهذا العنف، من حواجز تعترض حصولهن على الرعاية الصحية الحيوية ومن الاستغلال الجنسي على أيدي السلطات في مخيمات المشردين داخلياً مع إفلات أفرادها من العقاب[118]. وتواجه لاجئات الروهينغا، ولا سيما اللاتي يتعرضن للعنف الجنسي من قبل جيش ميانمار، حواجز كبيرة عند السعي للحصول على خدمات النظافة الصحية أثناء فترة الطمث وخدمات منع الحمل والإجهاض في مخيمات اللاجئين بسبب الوصم من جانب مقدمي الخدمات والمجتمع[119]. وتعيق القيود التي فرضتها طالبان مؤخراً على حصول المرأة على العمل والتنقل مشاركة الموظفات في أنشطة الرعاية الصحية والأنشطة الإنسانية في أفغانستان[120].

(113) انظر، على سبيل المثال، https://news.un.org/en/story/2021/02/1085062; https://syriaaccountability.org/updates/2019/08/01/documents-obtained-by-sjac-show-role-of-syrian-intelligence-in-directing-humanitarian-aid/; and https://www.hrw.org/report/2019/06/28/rigging-system/government-policies-co-opt-aid-and-reconstruction-funding-syria.

(114) A/HRC/32/35/Add.2، الفقرة 56.

(115) اجتماع ثنائي.

(116) اجتماع ثنائي.

(117) https://www.ohchr.org/EN/Issues/Women/WRGS/Pages/PeaceAndSecurity.aspx; https://reproductiverights.org/wp-content/uploads/2020/12/GLP_GA_SRHR_FS_0817_Final_Web.pdf and https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0236316.

(118) https://reproductiverights.org/sites/default/files/documents/The%20Conflict%20in%20Nort heast%20Nigeria%27s%20Impact%20on%20the%20Sexual%20and%20Reproductive%20Rights%20of%20Women%20and%20Girls_1.pdf.

(119) https://www.womensrefugeecommission.org/wp-content/uploads/2020/04/Contraceptive-Service-Delivery-in-the-Refugee-Camps-of-Cox-s-Bazar-Bangladesh-05-2019.pdf.

(120) https://www.womensrefugeecommission.org/wp-content/uploads/2021/12/Lifesaving-Humanitarian-Response-for-Women-Girls-in-Afghanistan-12102021.pdf.

ونتيجة لذلك، تواجه النساء اللاتي يعتمدن على نطاق واسع على نساء أخريات لإيجاد أماكن مأمونة للرعاية الجيدة، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، مزيداً من الحواجز التي تعترض حصولهن على الخدمات الأساسية في وضع مزر بالفعل[121].

50- ويكرر المقرر الخاص الشواغل التي أعرب عنها الخبراء والجهات الفاعلة في المجال الإنساني ومفادها أنه بينما كان "الحياد" ركيزة أساسية لإيصال المعونة الإنسانية، فلا ينبغي أن يعني الحياد غض الطرف عن الجوانب الدينية[122]. فمن الضروري أن تولي الجهات الفاعلة في المجال الإنساني اهتماما لكل من المعالجة المناسبة للمعتقدات والممارسات الدينية للمجتمعات المحلية المتضررة والتنوع الديني في السياقات الإنسانية[123]. وبما أن الجهات الفاعلة الإنسانية قد تعمل في سياقات النزاع وانعدام الأمن مدفوعة جزئياً على الأقل بتهميش واضطهاد المجتمعات المحلية على أساس هويتها الدينية أو العقائدية، فعليها أن تنظر في هذه الهويات من خلال استجابات برنامجية وسياساتية. ومن شأن ذلك أن يساعد في تحديد ومعالجة التحديات المحددة التي تواجه الأقليات في الحصول على المعونة الإنسانية على قدم المساواة[124].

4- الحواجز التي تعترض إعادة التوطين وإعادة الإدماج والانتصاف بفعالية

51- في عام 2021، أشارت تقديرات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إلى أن 1,4 مليون من بين أكثر من 30,5 مليون لاجئ وطالب لجوء يحتاجون إلى إعادة توطين، وأن ما يقدر بنحو 15,7 مليون لاجئ كانوا في "حالة لجوء طويلة الأمد"[125]. وتفيد التقارير بأن بعض الدول وضعت سياساتها بشأن طالبي اللجوء بالاستناد إلى مفاهيم عن الطوائف الدينية أو العقائدية التي ستنتج في "الاندماج"، ووصفت بعضها بأنه يشكل تهديداً بينما صورت البعض الآخر على أنهم "لاجئون جيدون"، مع ما يترتب على ذلك من عواقب تمييزية. وفي أعقاب تعهد الاتحاد الأوروبي بإعادة توطين ونقل المزيد من اللاجئين المحتاجين إلى الحماية[126]، أفادت التقارير بأن عدة دول أعضاء، بما فيها التشيك وسلوفاكيا وقبرص وهنغاريا، أعلنت أنها تفضل قبول اللاجئين غير المسلمين، أي المسيحيين تحديداً، مشيرة إلى شواغل تتعلق بالتماسك الثقافي. وفي عام 2015، أعلنت أستراليا أنها ستعطي الأولوية للمسيحيين في برنامجها لإعادة توطين اللاجئين السوريين. وقدمت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تعهداً مماثلاً في عام 2017، حيث أفادت التقارير بأن اللاجئين المسيحيين يشكلون معظم الذين منحوا حق اللجوء في السنوات اللاحقة[127].

52- وقد تتجاهل دول مضيفة أخرى هوية اللاجئين الدينية أو العقائدية عند نظرها في طلباتهم لإعادة توطينهم توخياً للحياد، وتتغاضى بذلك عن الظروف السياقية التي يواجه فيها الأفراد خطراً متزايداً

(121) https://www.hrw.org/report/2021/05/06/i-would-four-kids-if-we-stay-alive/womens-access-health-care-afghanistan.

(122) تشاور.

(123) https://www.unhcr.org/admin/hcspeeches/50c84f5f9/high-commissioners-dialogue-protection-challenges-theme-faith-protection.html.

(124) https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/20.500.12413/15718/CREID_Workin g_Pap er_4.pdf?sequence=1&isAllowed=y and https://www.ids.ac.uk/publications/understanding-inclusiv ity-of-religious-diversity-in-humanitarian-response/.

(125) https://www.unhcr.org/60b638e37.pdf.

(126) https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/SPEECH_15_5421.

(127) https://www.pewresearch.org/fact-tank/2019/10/07/key-facts-about-refugees-to-the-u-s/.

من العنف والاضطهاد بسبب تلك الهوية[128]. ويحذر المقرر الخاص من أن إيلاء الأولوية للهوية الدينية بوصفها أحد عوامل اتخاذ قرارات إعادة التوطين قد يشكل تحديات من بينها بالتحديد التمييز بين الأقليات، وغض الطرف عن الأشخاص الأكثر عرضة للخطر[129]، والاعتماد على فهم للنزاع والاضطهاد مفرطٍ في بساطته.

53- وأثار مراقبو حقوق الإنسان بواعث قلق بشأن عمليات الإعادة القسرية إلى الوطن، بما في ذلك كجزء من تدابير الاستجابة لكوفيد-19[130]، التي تعرض اللاجئين، بمن فيهم الأقليات الدينية أو العقائدية، لخطر متزايد من التمييز والمضايقة والعنف، والتي قد تنتهك مبدأ عدم الإعادة القسرية[131]. وتفيد التقارير بأن بعض اللاجئين السوريين العائدين قسراً من الأردن وتركيا ولبنان قد تعرضوا للاعتقال التعسفي وسوء المعاملة والتعذيب والاختفاء القسري على أيدي السلطات السورية لدى عودتهم[132]. وفي عام 2019، أعادت حكومة الدنمارك رسمياً تصنيف دمشق ووصفتها بأنها "آمنة"[133] وشرعت في إلغاء تصاريح الإقامة والعمل لحوالي 400 لاجئ سوري من داخل العاصمة وحولها[134]. وحتى شباط/ فبراير 2022، لم تكن عمليات الترحيل هذه قد بدأت. وفي آذار/مارس 2019، دق خبراء الأمم المتحدة ناقوس الخطر إزاء تقارير تفيد عن ترحيل لاجئين من الروهينغا قسراً من الهند إلى ميانمار، حيث يتعرضون لمواجهة عنف واضطهاد محتملين على أيدي الجيش[135]. وأفاد المحاورون أيضاً بأن قوات الأمن في الهند تستخدم الاحتجاز التعسفي لردع الروهينغا عن الفرار إلى الهند[136]. وفي شباط/ فبراير 2021، زعم أن خفر السواحل الهندي أخر عمداً إنقاذ قارب جانح يحمل 87 لاجئا من الروهينغا. وعلى الرغم من وفاة 8 أشخاص، منعت السلطات الهندية الناجين حتى من النزول من القارب[137].

54- وعلى مدى العقد الماضي، عاد ما يصل إلى 4 ملايين لاجئ وأكثر من 32 مليون مشرد داخلياً إلى أجزاء من بلدانهم، حيث انتهت النزاعات المسلحة أو انخفضت حدتها إلى حد كبير[138]. وعادة ما يصل حجم الدمار والإهمال في هذه المناطق المتضررة من النزاع من الكبر حداً يجد معه العائدون صعوبة بالغة في إيجاد سبل عيش جديدة، والحصول على الخدمات الأساسية، والاستفادة من سيادة القانون. وليست إعادة إدماج العائدين مجرد انعكاس للنزوح، بل هي عملية دينامية تشمل الأفراد والأسر المعيشية والمجتمعات المحلية التي تغيرت بسبب تجربتهم مع النزوح، وذلك لفترات طويلة في الغالب.

(128) https://www.unhcr.org/uk/publications/legal/40d8427a4/guidelines-international-protection-6-religion-based-refugee-claims-under.html.https://www.unhcr.org/40d8427a4.pdf.

(129) https://www.unhcr.org/46f7c0ee2.pdf.

(130) https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25882&LangID=E.

(131) Convention relating to the Status of Refugees, art. 33.

(132) https://www.hrw.org/report/2021/10/20/our-lives-are-death/syrian-refugee-returns-lebanon-and-jordan; https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/amnesty-youregoingtoyourdeath.pdf; and https://www.refugeesinternational.org/reports/2020/1/28/lebanon-crossroads-growing-uncertainty-syrian-refugees.

(133) https://ecre.org/denmark-experts-contributing-to-coi-reports-condemn-decision-to-deem-damascus-safe-for-return-as-unhcr-reconfirms-its-position-on-returns-to-syria/.

(134) https://www.thenewhumanitarian.org/news-feature/2022/1/11/how-Denmark-hard-line-Syrian-refugees-aid-group-ethical-dilemma.

(135) https://www.hrw.org/news/2021/03/10/india-halt-all-forced-returns-myanmar.

(136) البلاغ AL IND 5/2019 المؤرخ 27 آذار/مارس 2019.

(137) البلاغ UA IND 6/2021 المؤرخ 8 نيسان/أبريل 2021.

(138) https://www.unhcr.org/refugee-statistics/download/?url=Zo8NDs.

بيد أن عدم كفاية عمليات بناء الثقة والمصـــالحة، والافتقارَ إلى قدرة الدولة على الاضـــطلاع مرة أخرى بالمسؤولية عن حقوق مواطنيها وسيادة القانون كثيراً ما يشكلان تحدياً لإعادة الإدماج على نحو مستدام.

55- وفي المجتمعات التي كان فيها الاستثمار في المساواة بين الجنسين محدوداً على مر التاريخ، بما في ذلك حقوق ملكية الأراضـــي والعمل والتعليم، قد تواجه المرأة عقبات كبيرة في تأمين الدخل وفرص كسب العيش. ومن دون سبيل عيش مستدام، قد يضطر أفراد مجتمعات الأقليات العائدون إلى التخلي عن جذورهم مرة أخرى.

56- وكثيراً ما تواجه الأقليات الدينية أو العقائدية أيضـــاً حواجز وهي في طريقها إلى الوصـــول إلى ســـبل الانتصـــاف الفعالة في حالات النزاع والانتقال وما بعد النزاع. والدول ملزمة بموجب القانون الدولي بتوفير سبيل انتصاف فعال لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان[139]. وقد تختلف سبل الانتصاف باختلاف رغبات الضـحايا والسـياق المحلي. ويولي بعض الأقليات الدينية أو العقائدية الأولوية للعودة المأمونة إلى أوطانها بدلاً من محاكمة الجناة. فعلى سـبيل المثال، كانت إعادة الممتلكات والمؤسـسـات التجارية التي صـودرت بالقوة أو التي جرى الاسـتيلاء عليها في غيابها عاملاً أسـاسـياً لشـعور بعض الطوائف اليزيدية والمسيحية في الجمهورية العربية السورية بالعدل والأمن في المستقبل[140]. وفي الوقت نفسه، تعتقد بعض الأقليات في العراق أن المصـــالحة الفعالة يجب أن تولي الأولوية لتقصـــي الحقائق والبحث عن المفقودين (بما في ذلك اســـتخراج الجثث من المقابر الجماعية) وإحياء ذكرى الموتى والمختفين، بدلاً من إجراءات العدالة الجنائية[141]. ووفقاً لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المسـاعدة إلى العراق، لم تحرز الحكومة سـوى تقدم محدود في احترام حقوق الضحايا في معرفة الحقيقة وجبر الضرر وتحديد مصير المختفين وتحميل الجناة المسؤولية الجنائية[142].

57- وفي عدة مناطق، أكدت الأقليات الدينية أو العقائدية أن آليات العدالة المحلية ليســت مســتقلة أو مخولة بالسلطات الكافية للفصل بفعالية في القضايا الناشئة عن النزاع أو انعدام الأمن[143]. وقد تكون أيضـاً آليات العدالة "غير الرسـمية" المسـتخدمة على مسـتوى المجتمع المحلي قد انهارت أثناء النزاع أو باتت تفتقر إلى القدر الكافي من الاســتقلال أو الامتثال لحقوق الإنســان لتلبية احتياجات العدالة. ولعل الأهم من ذلك هو أن الدول قد تفتقر إلى الإرادة لمكافحة الإفلات من العقاب، لا سـيما عندما تكون السـلطات متواطئة في انتهاك حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية أو مسؤولة عن ذلك. ففي كشمير الخاضعة للإدارة الهندية، يزعم أن السـلطات الهندية تقاعسـت عن التصـدي للإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسـان، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضـاء والاختفاء القسـري والاغتصـاب، وسـنت قوانين خاصـة لإعاقة المسـاءلة ومنع وصـول الضـحايا إلى سـبل الانتصـاف[144]. وأكد المجتمع المدني في نيجيريا أن إهمال الدولة المتعمد في أحســن الأحوال، أو تواطؤها في أســوأ الأحوال، يســهم في تزايد انعدام الأمن

(139) انظر، على سـبيل المثال، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، المادة 2(3)؛ واتفاقية مناهضـة التعذيب وغيره من ضـروب المعاملة أو العقوبة القاسـية أو اللاإنسـانية أو المهينة، المادة 14؛ والاتفاقية الدولية للقضـاء على جميع أشـكال التمييز العنصري، المادة 6.

(140) تشاور.

(141) تشاور. انظر أيضاً https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/IraqMassGraves.aspx.

(142) https://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI-OHCHR-report-enforced-disappearances.pdf.

(143) على سبيل المثال، إندونيسيا (بابوا الغربية)، وباكستان، ودولة فلسطين، وسري لانكا، والعراق، وليبيا، ونيجيريا، والهند.

(144) https://www.ohchr.org/Documents/Countries/IN/KashmirUpdateReport_8July2019.pdf and https://www.hrw.org/reports/2006/india0906/4.htm.

الذي تواجهه مجتمعات المزارعين والرعاة، مشـــيراً إلى فشـــل الحكومة في حماية المجتمعات المحلية من العنف وعدم رغبتها في التحقيق في الادعاءات المشروعة[145].

58- وبعض الأقليات الدينية أو العقائدية تريد أن يواجه الجناة نظام العدالة الجنائية، ولكن تنفيذ هذه العملية قد يصـــيبها بخيبة الأمل أو يسـلبها قوتها. فعلى سـبيل المثال، يقول بعض ضـحايا داعش إنهم يشعرون وكأن لا وجود لهم عند محاكمة العراق للجناة بموجب القانون الاتحادي لمكافحة الإرهاب رقم 13 لعام 2005[146] على جرائم مثل العضـوية في جماعة إرهابية أو الانتسـاب إليها، بدلاً من الجرائم المحددة المرتكبة ضدهم، مما يؤدي إلى التعتيم على تجاربهم والأنماط التي يتبعها الجناة في استهداف مجتمعات معينة.

59- وقد تنبع خيبة الأمل أيضـاً من قلة الجهود التي تبذلها الحكومة لتوفير سـبل الانتصـاف، أو من عدم فعالية هذه الجهود، أو من انهيار عام للثقة المؤسـسـية يثني الأقليات الدينية أو العقائدية عن اللجوء إلى سـبل الانتصـاف الرسـمية أياً كانت. وحتى في الحالات التي قد لا تمنع فيها الأطراف الأقليات من التماس العدالة كجزء من اسـتراتيجية السـلام في العراق، فإن الكثيرين يسـخرون من العملية برمتها[147]. وعدم بذل السـلطات جهوداً لإعادة بناء المواقع الدينية والثقافية التي اسـتحوذ عليها الجناة أو شـوهوها أو دمروها قد يزيد من تآكل ثقة الأقليات وشـــعورها بالانتماء إلى أوطانها[148]. ولوجود الشـــعور بالانتماء المدني أهمية أيضـاً لبناء السلام. ففي نيجيريا، وجدت دراسـة استقصـائية أجرتها مؤسسـة ميرسـي كور أن تقلص التماســك الاجتماعي، بما في ذلك الثقة بين الجماعات، "ارتبط بزيادة بنســبة تتراوح بين 43 و60 في المائة في استعداد الناس لتأييد العنف"[149]، مما يزيد من تقويض جهود بناء السلام والثقة المؤسسية.

60- وتضـطلع الشـرطة، التي كثيراً ما تكون الحلقة الأولى في سـلسـلة العدالة الرسـمية، بدور حاسـم الأهمية لضمان الوصول إلى سبل الانتصاف الفعالة. وقد أفيد بأن ضباط الشرطة في إسرائيل وباكستان حاولوا تجنب الشـــكاوى الواردة من الأقليات الدينية أو العقائدية أو تجاهلها أو تثبيطها بنشـــاط تجنباً للمشـاكل، ويشـمل ذلك حالات يزعم أن الجهات الفاعلة الحكومية كانت مسـؤولة عنها[150]. ووفقاً لفريق حقوق الأقليات، فإن أكثر من 85 في المائة من التحقيقات الإسـرائيلية في عنف المسـتوطنين تغلق دون إصدار لوائح اتهام، وأقل من 2 في المائة من الشكاوى المقدمة من الفلسطينيين ضد هجمات المستوطنين تفضي إلى إدانة[151].

61- وفي أثناء لجوء الناجيات من العنف الجنســي والجنســاني من الأقليات الدينية أو العقائدية إلى سبل الانتصـاف، قد يواجهن الوصـم من داخل مجتمعهن المحلي وخارجه. فعلى سبيل المثال، في حالات الاغتصـاب التي زُعم أنها وقعت مؤخراً داخل الطائفة الأحمدية، أُبلغ المقرر الخاص بأن القواعد السـارية داخل الطائفة الأحمدية رفضـت السـماح للنسـاء بالذهاب إلى الشـرطة الباكسـتانية[152]. وإذا شـرعت امرأة

(145) https://www.crisisgroup.org/africa/west-africa/nigeria/262-stopping-nigerias-spiralling-farmer-herder-violence.

(146) https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/human-rights-administration-justice-iraq-trials-under-anti-terrorism-laws, p. 4.

(147) اجتماع ثنائي.

(148) المرجع نفسه.

(149) https://www.mercycorps.org/research-resources/religion-identity-conflict-northern-nigeria.

(150) https://www.hrw.org/node/294323/printable/print.

(151) https://minorityrights.org/country/palestine/.

(152) تشـــاور. انظر أيضـــاً https://www.samaaenglish.tv/news/2022/01/ahmadi-women-seek-leaderships-explanation-on-rapes-ask-tough-questions/.

في تقديم شكوى، فإنها تصبح عرضة للنفي من مجتمعها، بما في ذلك أسرتها، وتصبح في مركز الشرطة معرضة للتمييز الهيكلي ضد الأحمديين في إطار النظام القضائي، لا سيما بالنظر إلى البيئة الحالية من التعصب وانعدام الأمن المتصاعدين. وفي سياق منفصل، يزعم المحاورون أن بعض القساوسة ووالدي النساء المسيحيات في باكستان قد زوجوهن من رجال صينيين، يفترض أنهم غيروا دينهم، فيما تبين أنه عصابة اتجار تستهدف النساء بسبب فقرهن وضعفهم[153]. كما أن العديد من الناجين الذكور من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع يتعرضون للوصم. وبالنسبة للرجال، ينشأ العار من القوالب النمطية الجنسانية للذكورة التقليدية التي ترى أن الوقوع ضحية أمر لا يتفق مع طبيعة الرجال باعتبارهم موفري الحماية الأقوياء أو مرتكبي العنف[154].

62- وقد لا تأخذ سبل الانتصاف الحالية للناجيات من العنف الجنسي والجنساني أثناء النزاع في الحسبان الضغوط المجتمعية والوصم. ففي حين أن قانون الناجيات الأيزيديات، الذي اعتمده البرلمان العراقي في عام 2021، هو خطوة مهمة نحو تحقيق العدالة للنساء الناجيات من جرائم داعش، بما في ذلك النساء من الأقليات اليزيدية والتركمانية والمسيحية والشبكية، فإن القانون لا يعالج وضع الأطفال المولودين نتيجة للاغتصاب[155]. وينص القانون رقم 3 المتعلق ببطاقة الهوية الوطنية على أن الطفل المولود لأحد الوالدين المسلمين يجب أن يسجل مسلماً، حتى لو كانت الأم قد تعرضت للاغتصاب. وقد يجبر ذلك النساء الأيزيديات على الاختيار بين البقاء مع أطفالهن أو مع مجتمعهن، حيث لا يقبل المجتمع في كثير من الأحيان أطفال الآباء المسلمين. كما تواجه هذه التحديات النساءُ العراقيات من الأقليات الأخرى، بمن فيهن النساء غير المشمولات بقانون الناجيات الأيزيديات، مثل التركمانيات[156].

63- وفي مواجهة ثقافة محلية للإفلات من العقاب على ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، قد تتجه الأقليات الدينية أو العقائدية نحو المحاكم الدولية أو المحاكم المحلية الأجنبية التي تطبق مبدأ الولاية القضائية العالمية. فثمة مطالبات مقدمة من الروهينغا أو متعلقة بوضعهم معروضةٌ على محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ومحاكم في الأرجنتين والولايات المتحدة[157]. وقد أنجز المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية دراسة أولية للحالة في نيجيريا وقد يطلب إذناً من الدائرة التمهيدية بإجراء تحقيق. وفي عام 2021، أكد فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أن داعش ارتكبت إبادة جماعية ضد الأيزيديين كجماعة دينية[158]. وأثبت الاحتجاج بالولاية القضائية العالمية باسم الضحايا شعبيته بين الأيزيديين والسوريين الذين يلتمسون تدبيراً من تدابير العدالة في دول أوروبا الغربية حيث يوجد عدد كبير من اللاجئين وتوجد وحدات خاصة لجرائم الحرب مكلفة بإجراء مثل هذه التحقيقات[159]. ويمكن أيضاً اعتبار التماس سبل الانتصاف أمام المحافل القضائية البديلة ممارسة جيدة عندما تكون العدالة المحلية مستحيلة.

(153) https://www.bbc.co.uk/news/world-asia-48260397 and https://www.christianitytoday.com/news/2019/december/pakistan-christian-girls-trafficked-brides-china.html.

(154) https://www.chathamhouse.org/2019/01/ignoring-male-victims-sexual-violence-conflict-short-sighted-and-wrong.

(155) https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27018&LangID=E.

(156) http://eprints.lse.ac.uk/102145/.

(157) https://www.icj-cij.org/en/case/178/oral-proceedings; ICC-01/19-27; and https://www.justsecurity.org/78358/qa-on-court-ordering-facebook-to-disclose-content-on-myanmar-genocide/.

(158) https://www.un.org/press/en/2021/sc14514.doc.htm.

(159) https://syriaaccountability.org/wp-content/uploads/A-Step-towards-Justice1.pdf.

سادساً- الممارسات الجيدة

64- وضعت الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية سياسات ومشاريع تعتبر على نطاق واسع ممارسات جيدة لتعزيز وحماية حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية، بما في ذلك منع نشوب النزاعات والمعونة الإنسانية وتدابير بناء السلام. وينبغي، عند الاقتضاء، تكييف الممارسات مع الظروف المحلية، مع الحفاظ على نهج قائم على حقوق الإنسان.

65- واتخذت بعض الدول خطوات للتصدي للعنف والتمييز ضد الأقليات الدينية أو العقائدية أثناء الأعمال العدائية وتعهدت بتعزيز جهودها. وتشمل هذه الجهود المبادرة التي اتخذتها إيطاليا للتصدي للتمييز القائم على الهوية الدينية[160] وترويج المكسيك لعقد اجتماعات بين الأديان لتشجيع التسامح الديني[161]. واتخذت دول أخرى خطوات لمكافحة التعصب الديني و/أو الوصم و/أو التمييز و/أو التحريض و/أو العنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد، على النحو الموثق من خلال عملية اسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد[162]، وبالاسترشاد بخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف. وأشرك المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية جهات فاعلة متنوعة، بما في ذلك منظمات دينية وعلمانية، في وضع خطة عمل القيادات والجهات الفاعلة الدينية لمنع التحريض على العنف المحتمل أن يؤدي إلى جرائم وحشية (خطة عمل فاس)، مقترِحاً خطوات ملموسة لمنع التحريض على العنف الذي قد يؤدي إلى جرائم فظيعة. وعملت منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك تحالف الأقليات العراقية، على إصلاح المناهج التعليمية لتمثيل التنوع الإثني – الديني واحترامه[163].

66- ويشجع بعض الزعماء والمؤثرين الدينيين وغيرهم من الجهات الفاعلة من المجتمع المدني على المصالحة وبناء السلام ومنع نشوب النزاعات من خلال الخطاب البناء وغير ذلك من المبادرات المشتركة بين الأديان: فوسم #Faith4Rights يعبر عن إطار لحقوق الإنسان يضم الجهات الفاعلة القائمة على أساس ديني لتبادل الممارسات الجيدة والمشاركة في المشاريع المشتركة بين الأديان التي تعزز حقوق الإنسان بشكل جماعي؛ ويبحث مشروع مجلس القادة المتعدد الأديان أسباب النزاع من أجل تعزيز جهود بناء السلام؛ وتجمع شبكة صانعي السلام الدينيين والتقليديين صانعي السلام على مستوى القاعدة الشعبية والجهات الفاعلة الدولية معاً لتعزيز السلام المستدام. وتشجع مدونة قواعد السلوك العالمية بشأن الأماكن المقدسة المشاركة مع الزعماء الدينيين والمجتمعات المحلية لتحسين حماية الأماكن المقدسة والحد من التوترات بين الطوائف. وتعاون المجتمع المدني على الاعتراف بالدور المهم والإيجابي الذي تضطلع به المرأة في جهود بناء السلام الدينية[164]. وفي نيجيريا، تدير مؤسسة ميرسي كور مبادرات شعبية، بما في ذلك مشاريع واجتماعات مجتمعية يمكن فيها للجماعات الدينية أو العقائدية أن تتبادل شواغلها، مما يعزز التعاون والثقة. وتحتاج جميع هذه الجهود البناءة إلى التشجيع والدعم.

67- ويدعو عدد من الجهات الفاعلة، بما فيها الأمم المتحدة والدول والجهات الفاعلة الدينية، إلى إيجاد سبل انتصاف فعالة لأفراد المجتمع الديني أو العقائدي الذين نجوا من العنف الجنسي والعنف

(160) ورقة مقدمة من إيطاليا.

(161) ورقةٌ مقدمة من المكسيك.

(162) https://www.istanbulprocess1618.info/impact/.

(163) https://www.usip.org/blog/2021/02/iraq-advocates-aim-reform-education-build-collective-identity.

(164) https://www.usip.org/publications/2011/05/women-religious-peacebuilding and https://www.usip.org/programs/women-religion-and-peace.

الجنساني أثناء النزاع[165]. وقد عملت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على القضاء على الوصم وضمان النجاح في إعادة إدماج الناجين من خلال التحاور مع الزعماء الدينيين[166]. كما أن المؤثرين الدينيين اجتمعوا لتأييد البيان المشترك بين الأديان الذي يقوده فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بشأن ضحايا داعش، داعين إلى دعم الناجين من العنف الجنسي والجنساني وأطفالهم[167].

68- ودعما لإعادة تأهيل اللاجئين من الأقليات الدينية أو العقائدية وإدماجهم، يسلط المقرر الخاص الضوء على الجهود التي تبذلها منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وفرقة العمل المعنية بالمنظمات الدينية التابعة لها[168]. وتشارك عدة منظمات مع علماء النفس وتقدم إرشادات لبرمجة نهُج دعم الصحة العقلية للاجئين من الأقليات الدينية أو العقائدية التي تأخذ في الاعتبار هويتهم الدينية وتجاربهم[169]. وتعمل الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة على إشراك المؤثرين الدينيين والمجتمعات المحلية في تلبية الاحتياجات المحددة للأقليات الدينية خلال الاستجابات الإنسانية[170]. كما أن التحالف من أجل المساواة الدينية والتنمية الشاملة يشجع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني على إعادة التفكير في مبدأ الحياد واعتماد استجابات مراعية للتفاوتات الدينية ولا تؤدي في الوقت نفسه إلى تفاقم أنماط التمييز ضد الأقليات الدينية أو العقائدية النازحة وتهميشها[171].

69- ويلاحظ المقرر الخاص أن بعض شركات التكنولوجيا الرقمية اتخذت خطوات محدودة للتصدي لانتشار الخطاب على الإنترنت الذي يحرض على العنف أو التمييز ضد الجماعات الدينية أو العقائدية. ونفذت منظمة البحث عن أرضية مشتركة، بالشراكة مع فيسبوك، مشروعاً للتصدي لهذا الخطاب والمعلومات المضللة في جمهورية أفريقيا الوسطى[172].

70- وأعدت وكالات الأمم المتحدة أيضاً بالتعاون فيما بينها مبادئ توجيهية بشأن جمع البيانات وتخزينها وتبادلها بصورة مسؤولة، لضمان عدم إضرارها بمن يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية، بما في ذلك الأقليات[173]. بيد أن التقارير أفادت في حزيران/يونيه 2021 بأن مفوضية شؤون اللاجئين لم تدعم

(165) انظر، على سبيل المثال، https://www.gov.uk/government/publications/declaration-of-humanity-by-leaders-of-faith-and-leaders-of-belief.

(166) https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/statement/remarks-of-srsg-patten-at-the-conference-of-religious-leaders-on-faith-and-diplomacy-an-intergenerational-dialogue-lindau-germany-4-7-october-2021-special-session-on-emerging-issues-in/.

(167) https://www.unitad.un.org/news/iraqi-religious-authorities-adopt-interfaith-statement-victims-isil.

(168) https://globalcompactrefugees.org/article/faith-action-children-move and https://globalcompactrefugees.org/article/interreligious-committee-refugee-self-sufficiency-peru.

(169) https://interagencystandingcommittee.org/system/files/faith-sensitive_humanitarian_response_2018.pdf; https://www.hi-us.org/news_b_psychological_support_for_rohingya_refugees; and https://www.hias.org/what/psychosocial-care.

(170) https://www.unhcr.org/539ef28b9.pdf.

(171) See, e.g., https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/handle/20.500.12413/15718 and https://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/20.500.12413/15120/CREID_Working_Paper_1_Online.pdf?sequence=194&isAllowed=y.

(172) http://sfcg.org/central-african-republic/.

(173) https://interagencystandingcommittee.org/system/files/2021-02/IASC%20Operational%20Guidance%20on%20Data%20Responsibility%20in%20Humanitarian%20Action-%20February%202021.pdf. انظر أيضاً https://unsceb.org/sites/default/files/imported_files/UN-Principles-on-Personal-Data-

ضـمانات حماية البيانات الخاصـة بها أثناء إجراء تقييمات كاملة لتأثير البيانات والحصـول على الموافقة المستنيرة قبل أن تطلع حكومة بنغلاديش على البيانات البيومترية للاجئين الروهينغا التي سبق أن أطلعت عليها ميانمار. ولدى اللجنة الدولية للصـليب الأحمر أيضـاً مبادئ توجيهية لحماية البيانات من أجل جمع المعلومات بأمان عن المجتمعات الضـعيفة في الحالات الإنسـانية[174]. وعلى الرغم من هذه الجهود الحسـنة النية، تعرضـت خوادم بيانات اللجنة الدولية للخطر بسـبب هجوم إلكتروني وقع في كانون الثاني/يناير 2022، مما قد يعرض للخطر المعلومات الشـخصـية لأكثر من 500 000 شـخص متأثر بأزمة، ويجبر اللجنة الدولية على وقف برنامج لم شمل العائلات مؤقتاً.

سابعاً- الاستنتاجات

71- بمناسبة الذكرى السنوية الثلاثين للإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية هذا العام، من الأهمية بمكان التركيز على التحديات الكبيرة في مجال حقوق الإنسـان التي تواجه العديد من الأقليات الدينية أو العقائدية أثناء حالات النزاع أو انعدام الأمن في جميع أنحاء العالم. ويسـاور المقرر الخاص قلق عميق إزاء حجم وشـدة وطبيعة انتهاكات حقوق الإنسـان للأقليات التي تسـتند جزئياً في الغالب إلى هويتها الدينية، والتي قد ترقى إلى مصـاف الجرائم الفظيعة. فالنزاع وانعدام الأمن يقوضـان التمتع بالعديد من حقوق الإنسـان العالمية، بما في ذلك الحق في حرية الدين أو المعتقد، ويمكن أن يضـر أيضـاً بالأقليات الدينية أو العقائدية، إلى جانب أقليات أخرى، لمجرد العيش في هذه البيئات الهشـة ومواجهة تحديات مثل العنف العشـوائي، وليس بالضـرورة بسبب هويتهم الدينية. وعندما تقوم الجهات الفاعلة الحكومية أو غير الحكومية بوصم الأقليات وجعلها كبش فداء والتمييز ضـدها أثناء الأزمات، فإنها قد تضـاعف أوجه عدم المسـاواة القائمة من قبل على أساس الدين أو المعتقد وغير ذلك من عوامل تحديد الهوية، مثل الأصل الإثني والعرق ونوع الجنس.

72- ونظراً للافتقار على النطاق العالمي إلى بيانات شـاملة ومصـنفة عما للأقليات الدينية أو العقائدية من احتياجات محددة ومواطن ضـعف أثناء الأزمات، يرسـم هذا التقرير خريطة لتجاربها المتنوعة، مسـتخدما أمثلة مسـتمدة من عدد من المجتمعات المحلية المتضـررة. ويحذر المقرر الخاص من اعتبار تجاربها متجانسـة ومن "إضـفاء الطابع الديني" على النزاعات، مما قد يجعل تسوية النزاعات بعيدة المنال ومستعصية أكثر من ذي قبل، بدلاً من التشجيع على التحليل السياقي.

73- إن الحق في حرية الدين أو المعتقد لا يخول أحداً سلطة تهميش الآخرين أو قمعهم أو ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسـان ضـدهم[175]. وبالمثل، ولا يمكن إطلاقاً أن تبرر ممارسـةُ حقوق الأقليات التمييزَ ضـد الأشـخاص داخل طوائف الأقليات أو خارجها[176]. والمفهوم القائل بأن الدول أو المتمردين أو الإرهابيين مدفوعون في المقام الأول بمبادئهم الدينية للتصـرف بعنف يعزز التشـبيهات المجازية الضارة بشأن كون بعض الأديان "عنيفة" بطبيعتها ويجب مواجهتها – ولو بالقوة.

74- وكما ذكر الأمين العام: "العدالة والسـلام ليسـتا قوتين متناقضـتين" بل يمكنهما "أن تعزز إحداهما الأخرى وتسـاندها"[177]. ويقدم المقرر الخاص، في هذا التقرير، تحليلاً قائماً على الأدلة

Protection-Privacy-2018_0.pdf.

(174) https://www.icrc.org/en/document/icrc-data-protection-framework.

(175) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 5(1).

(176) A/75/385، الفقرة 11.

(177) S/2004/616، الفقرة 21.

وتوصيات عملية إلى الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين على أمل أن يتمكنوا من حماية وتعزيز حقوق الأقليات الدينية أو العقائدية على نحو أفضل أثناء الأزمات، وأن يرسوا الأساس لجهود شاملة لتسوية النزاعات وبناء السلام، اتساقاً مع نهج قائم على حقوق الإنسان.

75- وفي عام 1981، أشارت الجمعية العامة، في ديباجة الإعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، إلى أن "إهمال وانتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما الحق في حرية التفكير أو الوجدان أو الدين أو المعتقد أياً كان، قد جلبا على البشرية بصورة مباشرة أو غير مباشرة، حروباً، وآلاماً بالغة". وفي خضم حالات النزاع أو انعدام الأمن، قد تؤدي هوية أقلية دينية أو عقائدية إلى تعبئة مجموعة ما لحمل السلاح أو توليد الخوف من ازدياد ضعفها عندما تُستهدف طائفتها بالتمييز أو العداء أو العنف. بيد أنه يمكن أن تكون هذه الهوية نفسها أيضاً مصدراً كبيراً للقوة والتضامن داخل طائفتها والمجتمع ككل لأنها تدير دفة الاضطرابات الكبرى التي تهدد سبل عيشها والتشرد الذي غالباً ما يصاحب النزاع.

76- إن أي خطر على حقوق الإنسان في مجتمع واحد يشكل خطراً على المجتمع بأسره. ومع التذكير بأن: "المجتمعات تزدهر عندما تكون أصوات الجميع مسموعة، وتؤخذ كل الآراء بعين الاعتبار"[(178)]، يدعو المقرر الخاص الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على السواء إلى دعم حقوق الإنسان واحترام وتعزيز وحماية الأديان أو النظم العقائدية المختلفة، بما في ذلك تلك التي تعتنقها الأقليات، سواء أثناء الحرب أو في وقت السلم.

ثامناً- التوصيات

77- لمعالجة الشواغل الملحة المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن، يقدم المقرر الخاص التوصيات التالية.

78- ينبغي للدول أن تقوم بما يلي:

(أ) تعزيز وحماية حرية الدين أو المعتقد للأقليات عن طريق إلغاء القيود المفروضة على قوانين مكافحة تغيير الدين وقوانين مكافحة التجديف، مع إلغاء القيود المفروضة على المجاهرة بدينها أو معتقداتها، واعتماد قوانين شاملة لمكافحة التمييز يسهم فيها جميع الفئات المحرومة[(179)]؛

(ب) الوفاء بالالتزامات بحظر التحريض (على الإنترنت وخارجه) على التمييز أو العداء أو العنف القائم على أساس الدين أو المعتقد، بما يتسق مع القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان[(180)]، وإدانة الانتهاكات ومقاضاة مرتكبيها، بما في ذلك استخدام الأزمات، مثل جائحة كوفيد-19، سلاحاً ضد الأقليات الدينية أو العقائدية؛

(ج) تنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان لمنع التطرف العنيف، بما في ذلك تقديم الدعم المالي أو وسائل الدعم الأخرى إلى الزعماء الدينيين والجهات الفاعلة والمؤسسات التي تعمل بنشاط على منع التطرف العنيف ومكافحته والتحريض على العنف؛

(178) A/HRC/16/45، الفقرة 44.

(179) OHCHR Indigenous Peoples and Minorities Section and the Equal Rights Trust, “Protecting minority rights: a practical guide to developing comprehensive anti-discrimination legislation” (forthcoming in 2022).

(180) قرار مجلس حقوق الإنسان 1/16؛ وخطة عمل الرباط؛ وإعلان بيروت وتعهّداته الثمانية عشر بشأن "الإيمان من أجل الحقوق".

(د) ضمان مشاركة الأقليات مشاركة فعالة، ويشمل ذلك الأقليات الدينية أو العقائدية، في عمليات صنع السلام وبناء السلام والعدالة الانتقالية، مع التسليم بأنه ينبغي تعميم ذلك في الانتقال إلى ما هو أبعد من السلام السلبي وصولاً إلى سلام إيجابي مستدام. وبالإشارة إلى قرار مجلس الأمن 1325(2000)، يجب أن يكون للمرأة دور في تعزيز السلام والأمن وصونهما؛

(هـ) ضمان وصول الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وصولاً كاملاً وغير مشروط إلى جميع السكان الذين يحتاجون إلى المساعدة دون تمييز ومع إيلاء الاهتمام الواجب لمجموعات الأقليات الدينية أو العقائدية؛

(و) ضمان وصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وصولاً فعالاً إلى سبل الانتصاف وجبر الضرر، بما يتفق مع المبادئ والمبادئ التوجيهية الدولية[181]، وإلى الحماية أثناء القيام بذلك، بوسائل منها مقاضاة مرتكبي العنف ضد الأقليات أثناء النزاع أو انعدام الأمن من المسؤولين الحكوميين أو الأطراف الأخرى. ويجب أن تراعي هذه التدابير الأسلوب الذي يتسبب به الاستهداف المتعمد للأشخاص على أساس هويتهم الدينية في إلحاق أضرار مميزة؛

(ز) ضمان أن تكون دائماً إعادة الأقليات الدينية أو العقائدية التي شردها النزاع أو انعدام الأمن، سواء داخلياً أو دولياً، إعادة طوعية ومأمونة ومستدامة إلى الوطن. وينبغي للدول أن تولي اهتماماً خاصاً لإدماج العائدين أو اللاجئين في المجتمع وأن تكفل توفير المساعدة المالية والنفسية الكافية لضحايا العنف؛

(ح) النظر في مختلف أسباب الضرر الهيكلية، بما في ذلك استغلال إخفاقات الحكم السياسي والاقتصادي والاجتماعي والمدني للتحريض على العنف، من أجل إثراء مسارات قابلة للتنفيذ نحو السلام والأمن، مع تتبع التقدم المحرز علناً. وتنبع هذه الجهود من الالتزامات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وضمان أن ألا تترك الدول "أحداً خلف الركب"؛

(ط) تيسير نظم الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة من خلال استراتيجيات لمنع العنف تشمل أكثر المجتمعات المحلية تعرضا للخطر، بما في ذلك مراعاة المنظور الجنساني في نظم الإنذار المبكر لحماية النساء المعرضات للخطر[182]؛

(ي) توفير عمليات عادلة وغير تمييزية وشفافة للحصول على المواطنة، وإنشاء آليات تعاونية واستشارية على الصعيدين الوطني والمحلي لأفراد الأقليات حتى يتمكنوا من التأثير بفعالية على صنع القرار في القضايا التي تؤثر عليهم تأثيراً مباشراً، وضمان التمثيل العادل للجنسين باتخاذ تدابير خاصة؛

(ك) وضع أطر تسمح للأفراد والجماعات بالاحتفاظ بهوياتهم الدينية أو العقائدية أو تغييرها أو تحديدها، مع الاعتراف بهوياتهم الموجودة فعلياً وحمايتها؛

(ل) تنفيذ البرامج التثقيفية والتعلم من الأقران وحملات التوعية، بوسائل منها وسائط الإعلام، لتعزيز الاحترام المتبادل والتنوع الديني وحقوق الإنسان، مع تنفيذ حلقات متواصلة من التعقيبات التي تقيس الأثر.

(181) قرار الجمعية العامة 147/60.

(182) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 30(2013)، الفقرة 33.

79- وينبغي للأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف ومجتمع المانحين القيام بما يلي:

(أ) تجنب التعميمات الفضفاضة بشأن العلاقة بين الدين والنزاع. وينبغي لواضعي السياسات أن يدركوا مخاطر "إضفاء الطابع الديني" على الحالات وإدامة الروايات المفضلة لدى أحد أطراف النزاع عن غير قصد؛

(ب) زيادة الدعم المقدم إلى منظمات المجتمع المدني المحلية التي تدافع عن حقوق الإنسان، بما في ذلك منظمات الأقليات الدينية أو العقائدية. ويمكن للمنظمات المحلية أن تقدم حلولاً من أرض الواقع، وأن توثق الانتهاكات، وأن تبني قدرات الجماعات المعرضة للخطر، مما يساعد على كسر حلقات الكراهية التي توجهها الجهات الفاعلة الحكومية أو غير الحكومية نحو الأقليات الدينية أو العقائدية؛

(ج) ضمان أن يكون لدى كيانات الأمم المتحدة الميدانية ذات الصلة القدر الكافي من الخبرة المكرسة بشأن حقوق الأقليات، بما في ذلك الأقليات الدينية أو العقائدية، وفهم علاقتها وصلاتها المتكاملة بأولويات الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، بما في ذلك منع نشوب النزاعات وأهداف التنمية المستدامة؛

(د) الوعي بالمخاطر المقترنة بجمع وتخزين واستخدام مجموعات البيانات المنسوبة إليها والتي يمكن استخدامها للتمييز ضد الأقليات الدينية أو العقائدية أو إلحاق الضرر بها، والتخفيف من حدة هذه المخاطر. وينبغي تصميم مؤشرات البرامج ومتطلبات الإبلاغ بحيث تتجنب جمع المعلومات الحساسة غير الضرورية، وينبغي تدريب الموظفين المعنيين على الأمن الرقمي؛

(هـ) متى أمكن القيام بما يلي بأمان، دعم عمليتي جمع وتبادل البيانات المصنفة بصورة شاملة وتوافقية عن مجموعات الأقليات في السياقات الإنسانية، مما ييسر تحديد المشاكل التي لولا ذلك لأصبحت خفية بسبب الطبيعة المهمشة لهذه المجتمعات.

80- وينبغي للجهات الفاعلة في المجتمع المدني (بما في ذلك الجهات الفاعلة الدينية) أن تعزز الحوار بين الأديان (بوسائل منها إطار **#Faith4Rights**)، وأن تتصدى لترسيخ الروايات المتعلقة بالمجتمعات الدينية أو العقائدية، وأن تمتنع عن الكراهية والتحريض على التمييز أو العدوان أو العنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد، وأن تدينهما علناً. وينبغي للزعماء والمؤثرين الدينيين أن يستخدموا سلطتهم لتعزيز حلول شاملة وسلمية وعادلة للنزاعات، ومنع نشوء التوترات، لا سيما عندما تحدث باسم الدين أو المعتقد.

81- وينبغي للجهات الفاعلة الإنسانية أن تقوم بما يلي:

(أ) الإقدام بصورة منهجية على إجراء تقييم لاحتياجات المجتمعات المتضررة وقدراتها، بما في ذلك الأقليات الدينية أو العقائدية. ويجب أن تتحاشى التدخلات الإنسانية ما يؤدي إلى التمييز ضد الأقليات الدينية أو العقائدية أو يعززه؛

(ب) ضمان حق كل شخص نازح في الطعن في إنهاء صفة اللاجئ. وينبغي للدول أن تضمن وجود إجراءات، تحت إشراف مفوضية شؤون اللاجئين، لإجراء تقييم نقدي لادعاءات الحكومة بأن العودة مأمونة.

82- وفيما يتعلق بشركات التكنولوجيا الرقمية ووسائط الإعلام على نطاق أوسع:

(أ) نظراً لأن شركات التكنولوجيا الرقمية، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، تتولى ممارسات الإشراف على المحتوى، فينبغي لها أن تقوم بما يلي:

'1' تطبيق القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة على مكافحة التحريض على التمييز والعداء والعنف، بما في ذلك اختبار العتبة المكون من ستة أجزاء المنصوص عليه في خطة عمل الرباط؛

'2' النظر في السياقات اللغوية والاجتماعية والسياسية المحلية من أجل تقييم خطر التحريض براعة؛

'3' تجنب تهميش أو حذف روايات الأقليات الدينية أو العقائدية وخطابها المشمول بالحماية.

(ب) وينبغي لها أن تعتمد مبادئ توجيهية لوسائط الإعلام بشأن الإبلاغ عن الطوائف الدينية أو العقائدية، بما في ذلك الأقليات، مع إدراج ممارسات جيدة لتجنب القوالب النمطية والتعميمات، وتصوير التنوع، وشرح السياق[183]. وينبغي تدريب الصحفيين وغيرهم من منتجي المحتوى وفقاً لذلك.

83- وينبغي لمؤسسات القطاع الخاص أن تعزز حقوق الإنسان وتحترمها تمشياً مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وينبغي للشركات تجنب الإجراءات التي تسبب توترات بين الجماعات أو تزيد منها أو تؤدي إلى عنف يستهدف الأقليات الدينية أو العقائدية. وينبغي لها أن تسعى إلى تهيئة الفرص أمام الأعضاء المناسبين في الأقليات الدينية أو العقائدية الذين يواجهون الحرمان والتمييز في المجتمع الأوسع نطاقاً.

(183) انظر، على سبيل المثال، www.fundacionalfanar.org/islamandjournalism/.